[illegible] عظیم الشان [illegible]

... بیان فی تحقیق السبحان مع تشبیہ انصاف فی جواز مسح الانصراف از نتائج افکار

علامۂ زمان فہامۂ دوران شمس فلک تحقیق قمر سمائے تدقیق استاذ الوریٰ

مستند العلما الفائق علی الاماثل والاشباہ ماہر کل العلوم بلا اشتباہ مولانا

محمد سعید ... و نسخہ شمس التحقیقات از رشحات خامہ

بدیع نگار یگانہ روزگار ردولوی حامد حسن ...

و نسخہ مصقلۃ البیان و فوائد دیگر ... تصنیف

... مولوی احمد ...

جس مقبول الخواص و العوام حسب فرمائش ...

برکزین ...

محمد حسین ...

فی الشائقین ...

الکرہ ...

۱۳۰۵

زینت بخش شاہد انطباع گردید

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحانه ما احسن بيانه جل شانه عن درك القياس وتعالى احسانه عن حد القياس نحمده على ما جعلنا
من المتفكرين وافاض علينا تصديق المؤمنين ونصلي ونسلم على افضل الرسل وخاتم النبيين وعلى
آله واصحابه الذين اخرجوا الخلق عن ظلمات الجهل والضلال المبين **وبعد** فلا يخفاك ايها الفهيم
ان الرسالة المسماة بسلم العلوم [illegible] بين ارباب العلوم [illegible] يا ذوي الفهوم
فبينا اذ قررت بعض ما يتعلق بصدرها على المشتغلين ونظمته في سلك التقرير لدى المتعلمين التمسوا مني
ان انظم ما يتعلق بسبحانه في سمط التحرير واصروا في ذلك وقرروا فيه بحث تقرير فشرعت فيه سالكا
سبيل الايجاز والاختصار ومنبها على ما عثرته بعض ابناء الاوقات الاعصار وانا العبد الراجي
بسعد الله اوصله الله الى ما يتمناه وجعل عقباه احسن من دنياه اقول هذا غاية البيان في تحرير
السبحان **قال** المصنف العلامة مفتتحا كتابه بقوله سبحانه **اقول** انما افتتح به لا به اهل التنزيه بابا
لما في الفتوحات ليس في القرآن آية تدل على تنزيه غير مشوب بالتشبيه الا التسبيح وتصريفاته
وانت تعلم ان التنزيه اجل المحامد من بين الصفات فسبحان اجل المحامد فهو احرى بان يفتتح به

ثم في هذا اللفظ اقوال ثلثة اسم المصدر ومصدر وعلمه ولكل وجهة هو موليها **اما الاول**
فلانهم لما وجدوه بمعنى التسبيح المتعدي الذي هو التنزيه والتبري عن السوء وسبحان مصدر المجرد
لم يستعمل الا نادرا حكموا بانه اسم التسبيح بمعنى التنزيه ولذا قال سيبويه سبحت الله تسبيحا وسبحانا فالمصدر
التسبيح وسبحان اسم يقوم مقام المصدر وقال الرازي في تفسيره اما سبحان فاسم التسبيح يقال سبحت
الله تسبيحا وسبحانا فالتسبيح هو المصدر والسبحان اسم التسبيح وافاد السيوطي سبحان اسم التسبيح الذي صادر
عن المسبح لا للفظ التسبيح ورضي به الرضي ايضا قائلا بانه اما سبح بمعنى نزه ويعني جعله سالما عن النقائص
فلم يشتق من سبحان الله انتهى وبالجملة ثبت من هذه الاقوال ان سبح بالتشديد ليس مشتقا من السبحان
الذي هو بمعنى مصدره اعني التسبيح بمعنى التنزيه ولا نعني باسم المصدر الا ما لا يكون ماخذ المشتقات
لكن يتحد به معنى فان قلت لما اتحد المصدر واسمه معنى وحكما في كون كل منهما مفعولا مطلقا فمن اين
يعلم ان التسبيح ماخذ المشتقات دون السبحان لم لا يجوز ان يكون الامر بالعكس او كلاهما ماخذين
قلت لهذا الفرق اصل وهو ان موزون التفعيل مثلا لما كان كليا اي يستعمل من جميع المواد حكموا بان
ما كان على هذا الوزن هو الماخذ بخلاف السبحان فانه يستعمل من بعض مواد فعّل بالتشديد دون بعض بل
يستعمل من المجرد ايضا فالاحرى ان يكون المشتق منه ما يستعمل من جميع المواد ويكون مختصا ببابه فافهم
ولا يخفى عليك انه لا يلزم اسميته الا بمعنى التنزيه لا مطلقا **واما الثاني** فلانه حدث جرى
على فعل اشتق منه بناء على انه سبح لفعل ثلاثي بمعنى سبّح بالتشديد كما في القاموس سبح كمنع سبحانا
وسبح تسبيحا قال سبحان الله ويؤيده ما في الكتاب بمعنى سبحان الله اسبح الله تسبيحا اي انزهه تنزيها
وهو في الاصل مصدر سبح كغفر غفرانا انتهى ولا ريب في انه ههنا امكن الحمل على الاصل فهو اشمل وفيه ما
قال الفاضل اللاهوري في حاشيته على شرح المواقف لا يجوز ان يكون سبحانه من سبح بمعنى
قال سبحان الله والا لزم الدور **اقول** انما يلزم الدور لو اخذ سبحان الله الذي هو مقولة قال في

قولك سبحان الله ايضا بهذا المعنى ونحن لا نسلمه بل هو بمعنى التنزيه ولا استحالة في ارادة هذا المعنى وفي
بعض الشروح لهذا الكتاب يجوز ان يكون مصدر سبح في الارض والماء اذا ذهب فيهما اي
سبح الله سبحانا اي في بحر الصفات الجلالية والجمالية فكان البارئ عز شانه قطع بحر كمال الاصل علم
الكاملين الى الكنه ويقرب منه ما قال الفاضل اللاهوري في الحاشية المواقفية يجوز ان يكون مصدر
سبح في الارض والماء اذا ذهب فيهما وابعد اي ابعد من السوء ابعادا ومن ادراك العقول
واحاطته ومن ههنا ثبت لديك ان السبحان في كلام المصنف يحتمل ان يكون مصدرا مضافا الى
الفاعل بهذا التاويل نعم لا يثبت مصدريته حين اضافته الى المفعول كما لا يخفى ومن الناس من جوزه اي
كونه مصدرا مضافا الى الفاعل بمعنى برئ براءة وتنزه تنزها وفيه انه لم يثبت بهذا المعنى اي التنزه
من اللغة بل بمعنى التنزيه ومن ادعى فعليه البيان وما نقله بعض ابناء الوقت فعلى تقدير صحة النقل لا يصلح
للاستناد ما لم يثبت من ارباب اللغة والثقات في هذا الفن واذ ليس فليس ثم اعلم ان الاضافة
الى الفاعل لا تختص بالمصدرية بل تاتي على تقدير كونه اسم المصدر ايضا بان يكون المفعول محذوفا
والمعنى تنزه الله نفسه وذاته كما يستفاد من بعض الشروح للبخاري فحاصله انه يجوز ان يكون مضافا الى
الفاعل اي نزه الله نفسه فاذن استقام ما افاد بحر العلوم حذف الفعل واقيم المفعول المطلق
مقامه واضيف الى الفاعل والمفعول او دفع ما يتوهم انه لا يصح الاضافة الى الفاعل ههنا
ولا يذهب عليك انه لا يلزم مصدريته الا فيما لا يكون بمعنى التنزيه لا مطلقا وما في
العباب لا ينافيه اذ قوله هو في الاصل مصدر سبح يشير الى ان الآن صار اسم التسبيح واما الاستدلال
على مصدريته بمعنى التنزيه بقول صاحب القاموس سبحان الله تنزيها لله من الصاحبة والولد معرفة
ونصب على المصدر وكذا بقول الجوهري سبحان الله معناه التنزيه لله نصب على المصدر فضعيف لان
معنى قولهم نصب على المصدرية منصوب على المفعولية بكونه مفعولا مطلقا وكان المصدر يقع

مفعولا

فثبت انه مطلقا كذلك اسم التسبيح ايضا يقع مفعولا مطلقا الا ترى ان الحركة اسم التحرك ويقع مفعولا
مطلقا عن فعله مع انه كثيرا ما يطلق المصدر على اسم المصدر عند ارباب اللغة فهذا
ما يدل على قول الفاضل البيضاوي في تفسير قوله سبحانه سبحانك لا علم لنا سبحان مصدر كغفران فنصبه
بفعل ان يكون بمعنى الذهاب في الابعاد كما هو المراد باسم المصدر تطبيقا بينه وبين قول سيبويه المذكور
سابقا وبين قوله الاخر ايضا في تفسير قوله سبحان الذي اسرى حيث قال سبحان اسم التسبيح هو التنزيه
وما في التفسير النيسابوري من ان معنى سبحانك نسبحك تسبيحا اي ننزهك تنزيها وهو مصدر غير منصرف لعله
من اطلاق المصدر على اسم المصدر مع ان كونه مصدرا لا يصح مع عدم الانصراف اذ هو ما يصح اذا كان علما
وكيف يكون مصدر المجرد بمعنى التسبيح مع انه ليس منه اثر في كتب اللغة واللسان **واما الثالث**
اي علم المصدر
فلانه لا يلحقه التنوين والجر في غير حالة الاضافة ودخول اللام كما في قول الاعشى في هجاء علقمة
وهو صحابي شعر سبحان من علقمة الفاخر اي تعجبت تعجبا من تبجح ما فعله علقمة ولما لم يكن فيه سبب غير
الالف والنون فاعتبروا العلمية في انوار التنزيل وقد اجري علما للتسبيح وقال الفاضل اللاهوري في
حاشيته هو علم للتسبيح بمعنى التنزيه لا للتسبيح مصدر سبح بمعنى قال سبحان الله وهذا على تقدير كونه تاما انما
يدل على العلمية بعين الانقطاع عن الاضافة لا مطلقا مع ان فيه نظرا اخر لا بان الاضافة تنافي العلمية
لان تنافيه يختص بعلم الشخص دون علم الجنس وسبحان علم جنس ومن هنا بطل قول من قال حيث يستعمل مضافا
لا يكون علما جزما اللهم الا ان يراد به العلمية الشخصية لكنه تكلف ولان الاضافة انما هي بعد التنكير كما في جاء
بل لان سقوط التنوين عنه للاضافة اللازمة له في الاصطلاح لا يكاد يستعمل الا مضافا وعدم لحوق الجر
للزوم النصب كما في لقد تقطع بينكم لا لعدم الانصراف فالعلمية ممنوعة اذ انما هي للضرورة العروضية
ولم يثبت بعد لا يقال هذا التوجيه جار فيما اذا كان مضافا وليس بجار في شعر الاعشى المستغني عنهم اذ
السبحان فيه مقطوع عن الاضافة لانا نقول يحتمل ان يكون سبحان في قول الاعشى مضافا الى

علقمة ومن مزيدة او مضافا فالى اسم المقدر والتقدير سبحان الله كما في بعض الشروح [illegible]

قول الاعشى بمعنى التعجب وهو لازم فلا يصح الاضافة الى علقمة بالمفعول ولا الى اسم المقدر اذ هو اما ان يكون

فاعلا فيستلزم ان يكون الله متعجبا وهو باطل او مفعولا فيلزم ان يكون اللازم متعديا ويستلزم المفعول

لنا انا نقول ان السبحان المستعمل في التعجب كان في الاصل بمعنى التنزيه والتعجب انما نشأ في بعض الاستعمالات فهو

متعد بهذا المعنى ايضا قال الفاضل الجلبي في حواشيه على شرح التلخيص وقد يستعمل سبحان عند التعجب قيل سبحان

من كذا والسر فيه ان التنزيه البليغ يستلزم التعجب من بعد ما نزه عنه من المنزه فكأنه قيل ما ابعده من هذا [illegible]

وفي الكشاف الاصل في ذلك ان يسبح الله عند رؤية العجيب من صنائعه ثم يستلزم التعجب ثم كثر حتى استعمل

في كل متعجب منه وكذا في تفسير الرازي والبيضاوي ويؤيده ادراج العلامة الزمخشري في الاساس

قول الاعشى في المجاز حيث قال ومن المجاز كذا وكذا وسبحان من فلان اي تعجب منه قال الاعشى آه

ولانا نقول ان قاعدة حذف المضاف اليه يقتضي التنوين عوضا عنه كما في حينئذ والاضافة الاخرى نحو

[illegible] البناء على الضم كما في قبل والكل ههنا منتف لانه يمكن الاعتذار عنه بانه ابقى المضاف

على حاله رعاية لاضافته [illegible] التجرد عن التنوين كما في [illegible] على قراءة النصب في لقد

جئتم [illegible] انكار امكان هذا الاعتذار كما صدر من بعض ابناء الوقت والزمان [illegible]

[illegible] ولانا نقول بان كلمة من لا تكون زائدة في الاثبات فاحتمال الاضافة الى

علقمة [illegible] لانا نقول هذا مذهب البصريين واما الكوفيون والاخفش فيجوزونه ويستندون بقولهم

قد كان من مطر وغيره وهم اقوى رواية واشعارا من البصريين كما في الاقتراح للسيوطي وقد يقال ان

الابطال بهذا الرأي ان سقوط التنوين عنه لضرورة شعرية لا لعدم الانصراف من العجائب [illegible]

بعض ابناء الوقت والاذهان اي ان اهل العربية قاطبة نصوا على منع المنع لاجل الضرورة الشعرية

اذ هي انما تعتبر في صرف المنع دون العكس انتهى اقول ان هذا الا افك مبين وليس هذا الا

القائل

القادر تاب على ما عين المصير فان صرفنا لا ينصرف وامتناع صرف المنصرف كليهما من الضرورة
الشعرية قال الزمخشري — ضرورة الشعر عشر عد جليلها وصل وقطع وتخفيف وتشديد ومد وقصر
واسكان وتحريك ومنع لصرف وصرف تم تعديد وقال ابن مالك في التسهيل حتى يمتنع صرف المنصرف
اضطرارا انتهى وفي الفيته — ولاضطرار او تناسب صرف ذو المنع والمصروف قد لا ينصرف
بل هذا الامر ليس يخفى على من اطلع على فارسية السعدي حيث قال — اذا يئس الانسان طال لسانه
كسنور مغلوب يصول على الكلب فان السنور منصرف وقد سقط عنه التنوين لضرورة شعرية والبيت على
البحر الطويل اعني به فعولن مفاعيلن فعولن مفاعيلن ولما كان من [illegible] هذا البحر القبض اي اسقاط
الحرف الخامس من ركن فعولن ومفاعيلن واستعمله الشاعر بهما فصارا فعول ومفاعلن فوزن المصراع
الاول فعول مفاعيلن فعول مفاعلن ووزن المصراع الثاني فعولن مفاعيلن فعول مفاعيلن كما لا يخفى
على من له دخل في هذا الفن قال بعض اساتذة الوقت شرفه الله تعالى لسقوط التنوين عنه وجه صحيح
آخر مغن عن تلك التكلفات وهو قال صاحب الصحاح انما لم ينون لانه معرفة عندهم والمراد
ما قال السيوطي كم من نكرة تستعمل معرفة اي حكمها حكم المعارف انتهى بحاصله وبالجملة على هذا الرأي ليس بعلم
حقيقة **اقول** كلام الصحاح كما يحتمل هذا المراد يحتمل العلمية حقيقة ايضا وقيل لا يبعد ان يكون مبنيا
على مذهب بعض الكوفيين فانهم يجعلون الكلمة غير منصرف لسبب واحد كمرداس في قول العباس بن مرداس —
يفوقان مرداس في مجمع كذا في الصحاح وشرح اللباب ويؤيده ما في الصحاح بعد قول الاعشى المذكور
انما لم ينون لانه معرفة وفيه شبهة التانيث وورد بالرواية الاخرى يفوقان جدي في مجمع وبان
الكوفيين انما يمنعون بالعلمية فقط لا باي سبب كان فاذا فرض سببا — لا يمنع عندهم ايضا واذا
فرض علما لم يوجد سبب واحد بل اجتمع السببان المؤثران العلم والالف والنون المزيدتان هكذا وقع
قيل وقال فيما ذهب اليه الرجال لكني **اقول** بان ارادوا العاقلون بهذه الاحتمالات انه

ان كلما وقع هذا اللفظ فهو اسم المصدر او مصدر او علم فنقول كل خلاف الواقع بل الحق انه اسم المصدر في بعض المواضع ومصدر في آخر كما عرفت وان اراد وانه مصدر في بعض المواد واسم او علم في آخر فهو نزاع لفظي لا ينبغي للعقلاء وان اراد وان كلما وجد في امثال ما وقع في المتن فهو كذا فالظاهر قول القائلين بالاسمية ويمكن قول القائلين بالمصدرية ايضا اما قول القائلين بالعلمية فباطل اذ لا دليل العلمية حين الاضافة وخلاصة الكلام ان سبحان اذا كان بمعنى التنزيه فهو اسم المصدر والا فهو مصدر الا عند قطعه عن الاضافة اذ حينئذ يحتمل العلمية ايضا والا في امثال ما وقع في المتن فالظاهر انه اسم المصدر ويحتمل المصدرية ايضا بالتاويل المذكور وهذا معنى ما افاده استاذ الاستاذ في شرحه الظاهر انه اسم بمعنى التسبيح هذا وقد بقي ان هذا اللفظ منصوب بفعل مضمر وجوبا فان قلت هذا ليس من المواضع المشهورة بحذف الفعل جوازا او وجوبا قلت نعم هذا موضع آخر قال الرضي قد يحذف فعل المصدر الموضوع للحدوث والتجدد بقصد الدوام والاستمرار فيضاف المصدر الى الفاعل والمفعول ليختص به فيقبح اظهار الفعل بل لم يجز لانه لو ذكر الفعل لتغير الكلام لرجوع الفاعل والمفعول الى مكانه متصلا بالفعل بعد ان لا فيجاوز عن التغير انتهى بلخصه وقال في موضع آخر المصدر المضاف اذا لم يكن للنوع يجب حذف فعله قياسا كلما او بخلاف ما لم يكن كذا التعدد وسعى اسماعيها ثم بقي شي آخر مما يتعلق بمعناه فنقول التسبيح التنزيه والتبري عن كل سوء وعما لا يليق بشانه تعالى اما اعتقادا او قولا او فعلا من الجوارح بالاختيار او طبعا اي اضطرارا ودلالة بل بدلالة حال ممكن من الامكان والافتقار والاحتياج على ان له صانعا يحتاج اليه الكون و هذا هو الذي سماه استاذ الاستاذ بالتسبيح القهري والثلثة الاول تختص بالعقلاء والاخير يشمل الكل قال عز وجل وان من شي الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم وقال ايضا الم تر ان الله يسبح له من في السموات والارض والطير صافات كل قد علم صلوته وتسبيحه والله عليم بما يفعلون قال القاضي البيضاوي اي كل واحد مما ذكر او كل واحد من الطير قد علم دعاءه وتنزيهه اختيارا او طبعا بلسان

الحال

في الاولين مرادف ... الثاني ... الاستاذ ... [illegible]

الکمال او علم کل واحد صلواة اسد وتسبیحه علی تشبیهاته فی الدلالة علی الحق تعالی بوجه یختص بکامل
من علم ذلک انتهی بل قال ابن الکمال بالتسبیح القولی من غیر العقلاء ایضا قال قائل منهم سه مرغان چمن
بهر صباحی شخوانند ترا باصطلاحی ٭ از گوش تعین بشنید انسان ٭ تسبیح نواز جماد و حیوان ٭ لکن غزلهو
ونماء طور العقول المتوسطة لا یفهمه الا من له مذاق من الکمال والله اعلم بحقیقة الکمال وسرائر الرجال
ولیکن هذا آخر المقال والحمد لله المفضل المتعال تم فی ۴۸ ۱۲

ذلک ما قرظ به علی تلک الرسالة الفاضل العلامة البارع الکامل الفهامة الالمعی فرد
فصحاء زمانه اوحد بلغاء اوانه عمدة العلماء الراسخین المولوی وحید الدین البلجرامی ادام فضله السامی

بسم الله خیر الاسماء

سبحان الذی اسری بعبده لیلا ونوالنا کل العالمین بما انعم علیه من الخیرات نیلا ٭ وبعد فقد وقفت
علی هذا الکراس البدیع ٭ وامعنت النظر فیما اودع فیه من رشاقة التقریر وحسن الترصیع ٭ فوجدت فیه ما خلت
عنه الدفاتر ٭ ورایت ما لم یخطر فی قلوب الاکابر والاصاغر ٭ فکم فیه من قول دقیق ٭ ومعنی لطیف انیق من
الرحیق ٭ ولله دره من ناثر نثر علی صفحات الطروس هذه اللآلی ٭ واطلع من مطالع الافکار .
دراری تحقیق نجوم اللیالی ٭ فسبحان ما ابدع من معاون التحقیق ٭ وما احسن ما مد الا وراق السلیمة من سواد
التدقیق ٭ وکیف لا وهو الذی سعد بسعده زهر النجوم ٭ وطلع بطلوع بدره شمس العلوم ٭ وانتفع الناس
بحسن بیانه احسن الانتفاع ٭ واجتنی من ازهار کلماته انفس ما لیس فی طاقة نزاع تقطیم فما هو الا نخبة العصر
والورای ٭ وانسان عین الزمان ومنطق ٭ وبحر فنون فاق کل مصنف فهل یباره الفاضل الکامل
التقی فلا زال یعلو شانه فی سماء وسموه الی افق المعالی ویرتقی

قال الادیب الکامل الاریب الفاضل ذو المجد الاثیل والفضل الجزیل الحبر النبیه والنحریر

الجليل وحيد العصر فريد الدهر المولوي منار الدين احمد عظم الله الاجر وفقا على وجه الوداد

وبعد يقول العبد المسكين احمد الملقب بمنار الدين ختم الله له بالصدق واليقين وعوض اليه غثه بالسمين وبدل اليه رخيصه بالثمين يوم لا ينفع مال ولا بنون قد طالعت هذه الرسالة المسماة بغاية البيان في تحقيق السبحان ونهاية البيان فيما ازدحمت عليه آراء الخلان من قديم وحديث فوجدتها حاوية بانحاء العجائب وحائزة بانواع الغرائب ابهى من قلائد العقيان في جيد نحور الحور وكواعب النسوان معانيه اشهى للروح من نسيم السحر وابهى من عقود الدرر في جياد النواهد ضامرة الخصر ففي كل مباحثها دقائق قد كانت بعد بروج اجواف العدم لم يصل اليها احد من اولي الحدوث والقديم وفي كل طرف جمع الطرائف التي ما بلغ حده الانيق كل من امتطى مطية التحقيق والتدقيق وكيف لا وهو من نتائج افكار الغواص في بحار العلوم وعباب النجم في ثمار الفهوم الجامع بين المعقول والمنقول الحافظ للفروع والاصول تقريره مطرب وتحريره معجب بيانه بذ والبلاغة تجمل والاعتساف لسانه حلا العلم والانصاف سلاسة كلامه تفوق على العبهر والعبير نماء اقواله اسنى من لمعان الحسان من تحت الحرير عند كل عليم خبير البالغ من الكمالات اقصاها والاخذ من المكارم اعلاها واسناها كمالاته بقوائم كميت العلم لا تطوى وتيار بحار علومه باجانه الالفاظ والحروف يحوي رياض اخلاقه الحسنة لا تعد ولا تحصى وبياض علومه العلية لا تحد ولا تستقصى زين الكملة عمدة العلماء بلا اشتباه مولاي واولاي محمد سعد الله جل ذاته عن الامثال والاشباه وتعالى ملكاته عن حصر الالسنة والافواه ابده الله بالعز والجاه وجعل محسود المعاصرين الى غاية المجد رقاه وهذه جزء من كله وقليل من قطرة من بحره ودرة من نحره وشذرة من بحره وورقة من شجره ونفثة من سحره ولفظة من جمله ولمعة من برقه وشعشعة من شروقه وجنة من جنة كرحل طالبها الله المتعال عن عين الكمال وخلف جمة من نظر فيها بعين العناد والجدال بحرمة النبي وآله خير آل

هذا ما قرظه الفاضل النبيل والكامل الجليل اديب دهره وحسيب عصره العالم العامل التقي المولوي السيد غني نقي الرضوي اوصله الله الى ما يحبه ويرضاه

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحان الله رب العرش ذي الجلال والاكرام والصلوة على نخبة المستجمعين بدائل صفة المتنزهين عن
الارجاس والآثام وبعد فلما نظر العبد الضريع الى هذا المرصف البديع الفاء مرصعاً بجواهر اللطائف
موشحاً بقلائد الظرائف مشتملاً على براعة اجلى من ضوء النهار واصفى من [illegible] اللجين السبيك محتوياً على براعة
احلى من صحبة الاخيار واشهى من خلوة النسيك فلله دره مما في مطالبه المنطوية على تحقيقات مهذبة
ووازنه لمقاصده المتبرئة باقراط النكات المذهبة فيالها من عوائد زوائد هي احسن من معانقة
الخرائد ويا حبذا من بروق كلمات هي ازين من الفرائد وقد قلت مادحاً لمبانى وواصفاً
لمعانى نظم هذي درار زاهرة لا بل نجوم باهرة كم حار في ادراكها فيها عيون ساهرة
هذا وقد غاص على هذا الدر النضيد الجوهر الفرد الفريد مصدر اللطائف مصدر الظرائف منتخب الاجلة منتجب
الاخيار كثير المناقب والجاه مولانا محمد سعد الله ايده الله وابد فلاحه واسعد سداده وصلاحه سبحان الله
هذا النقط قطعة العالية شذور النكات الغالية ما ابهى حديقة المزري بالياقوت والمرجان لم لا وانها
جوامع بدائع تطرب الاذهان وتشنف الآذان هذا وقد جرى البراعة على سبيل العجالة لحال
تفاقم الحزن والملالة وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

هذه الرسالة المسماة بالانصاف في جواز منع الانصراف
والملقبة بالدرة البهيه والكوكبة الدريه

بسم الله الرحمن الرحيم

حانك يا من جعل كلمنا منصرفة نحو الايمان وحفظ السنتنا عن العلل المانعة عن الاعراب في البيان
والصلوة والسلام الاتمان على من جمع الاوصاف الجزيلة وفاق الاعيان وعلى اعلام الدين
مناصب الحق والايقان من آله واصحابه المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان و
بعد فيقول الراجي عفو ربه المستعان محمد المدعو بسعد الله المملو بالذنوب والعصيان
اصلح الله المجيب فعله ولا يحاسب من فعله يجد له هذه درة بهية وكوكبة درية في جواز منع الصرف
للضرورة الشعرية سميتها بالانصاف في جواز منع الانصراف ووجدت تاريخها عيون الحق في الانصاف
في جواز منع الانصراف فها انا اشرع في المرام متوكلا على الله العلام فاقول هل الضرورة الشعرية
تبيح الكلمة عن الانصراف كما تجعل الممنوع منصرفا اختلفوا فيه فقال الكوفية والاخفش وابو القاسم بن باذ
والفارسي وثعلب والزمخشري وابن مالك وابن هشام والرضي الى الجواز وباقي البصرية وابو موسى
تقدمه نص عليه في مؤلفاته الرضي وابن هشام وغيرهما من الكتب المعتبرة النظام ودليل المجوزين ترك
صرف المنصرف في كثير من اشعار البلغاء الموثوق بعربيتهم ولذا قال الزمخشري سه ضرورة

الشعر عشر عدّ جملتها قطع ووصل وتخفيف وتشديد ومدّ وقصر واسكان وتحريك ومنع صرف وصرف ثم

تعديد وقال ابن مالك في الالفية ــ ولاضطرار او تناسب صرف ذو المنع والمصروف قد

لا ينصرف . وفي التسهيل ويمتنع صرف المنصرف اضطرارا وقال ابن هشام في شرح الالفية المضطر

ان يمنع الصرف وقال الشارح الكوفي في البيان شرح الديوان معلقا على هذا الشعر ــ

وحمدون حمدون وحمدون حارث وحارث لقمان ولقمان حارث ترك صرف حمدون وحارث

ضرورة وهو جائز عندنا غير جائز عند بعض البصريين واقتفى الاخفش وابن برهان والفارسي وجمعنا

جماعنا على جواز صرف ما لا ينصرف في الشعر ضرورة فلذلك جوزنا ترك صرف ما ينصرف في الشعر

قد جاء كثيرا في اشعارهم وايضا فيه فاذا جاز حذف الواو المتحركة للضرورة كبيت الكتاب ــ فبيناه

يشري رحله قال قائل لمن جمل رخو الملاط نجيب فجواز حذف التنوين للضرورة اولى والواو من

هو متحركة والتنوين ساكن ولا خلاف ان حذف الساكن اهون من حذف المتحرك ولهذا الذي

ذكرنا صحة واقتفى ابو علي وابو القاسم بن برهان ولم ينكره ابو بكر السراج انتهى بلفظه ودليل النافين

ان الانصراف اصل في الاسم وعدم الانصراف فرعه والضرورة انما ترد الفرع الى الاصل فيجوز صرف

غير المنصرف لا عكسه قال الانباري اما مذهب الكوفيين فليس بحجة معقولة لان الضرورة انما تجوز الرجوع

الى الاصل كصرف ما لا ينصرف ولو جعلنا المنصرف غير منصرف للضرورة لرجعنا الى غير الاصل بترك الاصل

ضرورة انتهى وفيه اما اولا فلان انحصار الضرورة في رد الفرع الى الاصل غير مسلم الا ترى ان تبديل

الهمزة الوصلية الوصل وكثيرا ما تقطع للضرورة بالاتفاق وكذا في غيره من هذا المقصور وعكسه وتحريك الساكن

خلافه كما لا يخفى على من له ادنى مسكة في فن الادب واما ثانيا فلان دليل النافين عقلي ودليل المجوزين

نقل الاشعار نقلي وقد تقرر في اصول النحو ان الدليل النقلي يقدم على العقلي لما ثبت ان الاصل في الفنون

العربية هو النقل واما ثالثا فلان دليلنا النقلي مؤيد بالدليل العقلي الذي نقلناه عن شارح الديوان وغيره

وهو على بحر الطويل والعروض والضرب مقبوضة والوزن فعولن مفاعيلن فعولن مفاعلن فعولن مفاعيلن فعولن مفاعلن كاملة

ما قد ثبت في موضعه ان النقل في الصرف يقدم على العقل فمع النقل بالطريق الاولى كذا في اصول النحو للسيوطي
وابن جني فاذن ثبت لذلك ان الحق قول المجوزين ولذا قال ابن هشام وهو الصحيح لكثرة ما ورد منه وهو
من تشبيه الاصول بالفروع كذا نقله الازهري في شرح التصريح للالفية ولذلك قلت في رسالتي غاية
البيان ان صرف ما لا ينصرف وامتناع صرف المنصرف كليهما من الضرورات الشعرية واذ قد
فرغنا من ذلك فنقول الاشعار التي وقع فيها المنصرف غير منصرف تكاد لا تتناهى لكن نحن نذكر في
هذه الوريقة قدرا يعتد به لازاحة اوهام المنكرين وطغيان خواطر الشاقين فمنها ما ذكرنا من شعر المتنبي
ومنها ما قال عباس فما كان حصن ولا حابس يفوقان مرداس في مجمع على بحر
المتقارب العروض والضرب ... وزنه فعولن فعولن فعولن فعل مرتين فمرداس ترك عنه التنوين
ضرورة وهو منصرف ومنها ما قال الاخطل طلب الازارق بالكتائب اذ هوت بشبيب غائلة النفوس
غدور على الكامل والضرب مقطوع وزنه متفاعلن ثلاثا والسادس فعلاتن فترك صرف شبيب وهو منصرف
ومنها ما نقل في المنهل وشرح الارشاد وغيرهما وقائلة ما بال دوسر بعدنا صحا قلبه عن آل ليلى وعن هند
على الطويل والصدر والعروض والحشو من الاول مقبوضة وزنه فعولن مفاعيلن فعولن مفاعلن فعولن مفاعلن
فعولن مفاعيلن فترك صرف دوسر وهو منصرف ومنها ما نقل الرضي والدماميني في شرح التسهيل كم
دون مية من خرق ومن علم كأنه لامع عريان مسلوب على البسيط والعروض والحشو من الاول
والابتداء مخبونة والضرب مقطوع وزنه مستفعلن فعلن مستفعلن فعلن مفاعلن فاعلن مستفعلن فعلن فترك صرف عريان
وهو منصرف ومنها ما قال حسان بن ثابت رضي الله عنه نصروا نبيهم وشدوا ازره بحنين يوم
تواكل الابطال على الكامل والعروض مضمرة والضرب مقطوع مضمر وزنه متفاعلن متفاعلن مستفعلن
متفاعلن متفاعلن مفعولن فترك صرف حنين وهو منصرف ومنها ما قال الفرزدق حين اذ قال يوما
ممن يخوض قصة ... بها عدت على بروزا على الكامل العروض سالمة والضرب مقطوع مضمر والكوفي
نحو

١٥

مضمرة والوزن ظاهر فترك صرف بريد وهو منصرف ومنها ما قال الآخر ــ وقلى ابن ام اياس
ارحل ناقتي عمرو فتبلغ حاجتي او تزحف على الكامل والابتدا والضرب مضمران فيهما متفعلن والباقي متفاعلن
فترك صرف اياس وهو منصرف ومنها ما قال الآخر ــ اؤمل ان اعيش وان يومي باول او باهون
او جبار او التالي دبار فان افته فمؤنس او عروبة او شيار على الوافر فالعروض والضرب مقطوفان و
الصدر من البيت الثاني معصوب الوزن مفاعلتن مفاعلتن فعولن لكل مصراع الا الاول الثاني فان صدره
مفاعيلن فترك صرف مؤنس ودبار وهما مصروفان ومنها ما قال الآخر ــ قالت امية بالثابت ثلثا خمصا
عاري الاشاجع ناحلا كالمنصل على الكامل والصدر والابتدا والضرب مضمرة والوزن متفعلن متفاعلن
متفاعلن متفعلن متفاعلن متفعلن فترك صرف ثابت وهو مصروف وهذه الثلثة الاخيرة منقولة في البيان شرح
الديوان ومنها ما نقل الرضي ــ تجد وتمالي مخرجا لفاجها حتى تجنب مزعه ارتاح على الكامل والابتدا
مضمر والضرب مقطوع مضمر والوزن متفاعلن متفاعلن متفاعلن متفعلن متفاعلن مفعولن فترك تنوين
مالي وهو مصروف فانه ليس بجمع بل على وزنه ومنها ما نقل ابن عصفور في شرح الجمل ــ ومصعب حين جد الامر
طيبها على الوافر والوزن مفاعلتن مفاعيلن مفاعلتن فالحشو معصوب فترك صرف مصعب وهو منصرف
به للصراع على تقدير صحة نسخة المنقول عنه مجرورة ونقل ابن الحاجب في الايضاح تمامه ونسبه الى ابن الرقيات
هذا ــ ومصعب حين جد الامر اكثرها واطيبها ومنها ما قال ابن هشام في مغنيه في وجوه حذف التنوين
اما قوله جارية من قيس بن ثعلبة فضرورة اي ترك صرف جارية وهي مصروفة وهو لعله جزء من المصراع
ومنها ما قال ابن مالك في الفية ــ الحال وصف فضلة منتصب مفهم في حال كفردا اذهب على
رجز والعروض والابتدا مطويان ووزنه مستفعلن مستفعلن مفتعلن مستفعلن مستفعلن فترك صرف مفهم
وهو منصرف ومنها ما قال هو في ابنية الافعال في باب ابنية المصادر ــ فعلان فعلان لها و
رضا هدى وصلاح ثمر زد فعلا على البسيط والعروض والابتدا والحشو والضرب مخبونة ووزنه

[illegible]

مستفعلن فاعلن مستفعلن فعلن مفاعلن مستفعلن مستفعلن فعلن فترك صرف فعلان في الدالين وهما منصرفان ومنها ما قال الجزري
في مقدمة القراءة ـ وهاء وحاء لا نحاء مطبقة وفرّ من لب الحروف المذلقة على الرجز والصدر والابتداء
مخبونان والوزن مفاعلن مستفعلن مفاعلن فترك تنوين الاول والثالث كلمه لب في زن كما في شرحها ومنها ما قال ايضا فيها
ـ اسفل والوسط فجيم الشين يا والضاد من حافته اذ وليا الصدر والحشو مطويان فترك تنوين جيم وهو منصرف ومنها ما قال ابن
الحاجب في ايضاح المفصل من قال في الاصح ـ فمن قائل وعامر وذو الطولى وذو العرض على انج الجزء والمكفوف والوزن مفاعيل
مفاعلن مفاعيل فترك تنوين عامر وهو منصرف ومنها ما قال الجزري الاندلسي في رسالة العروض والقافية ـ فوصلا بها الينا وبائن
النفاذ والخروج نزي له ـ ـ ـ ـ ـ على الطويل والعروض والابتداء والضرب مقبوضة الوزن
فعولن مفاعيلن فعولن مفاعلن فعولن مفاعيلن فعولن مفاعلن قال بعض شراحها وبائن بحذف التنوين جعلا
للمصروف في حكم غير المنصرف للضرورة ومنها ما قال السعدي ـ اذا ايس الانسان طال لسانه كسنور
مغلوب يصول على الكلب وهو ايضا على الطويل والصدر والحشو والعروض مقبوضة والوزن ظاهر
فترك تنوين سنور وهو منصرف واذ قد اطلعت على هذه الشواهد فلا اظنك شاكا في حقية مذهب المجوزين
وبطلان قول المنكرين ولا مرتابا في ان القول بشذوذ ترك تنوين نحو مرداس مردود غير مقبول لما
تلونا عليك شواهد كثيرة من الثقات العدول ولما فرغنا عن تحقيق عدم الانصراف للضرورة
الشعرية ناسب ان نقول وجدنا كثيرا من الكلمات غير مصروفة من غير الضرورة منها خبزونك
بمعنى رجل منتفخ الوجه وكذا خيزرونة موسة ومنها بلك بالضمات مصدر بلك وكذا تهلك بضم التاء
والهاء وكسر اللام المشددة بمعنى الباطل ومنها تحنيث مثل تهلك لفظا ومعنى ومنها لفظ حق في قولهم
الحق لا ايتك ومنها مقتوين بالفتح وضم القاف وكسر الواو وفتحها بمعنى الخدام والواحد والجمع والمؤنث
فيه سواء ومنها حمدون وهو علم لجد سيف الدولة ممدوح المتنبي وقد تصرف كما مر في الشواهد من الاشعار والحمد
لله مقلب الليل واطراف النهار والصلوة والسلام على سيد الابرار وعلى آله واصحابه الاخيار

قال الفاضل الاريب الكامل اللاوذعي الذي له من العلوم حظ وافر ونصيب افصح من
وابلغ عصره اعني به العالم الفائق الاوحد المولوي شهاب الدين احمد مقرظا على هذه الرسالة

يقول العبد الكثير الخطيه احقر البرية الفقير المسكين احمد المدعو بشهاب الدين ختم الله رب البرية له بالحسنى
واليقين بحرمة خير البرية لما طالعت هذه الرسالة العجيبة السنية والنسخة الغريبة البهية ونظرت مبانيها
وفهمت معانيها فهمت أهذه كواكب درية ام لمعات بدرية ام اشعة قمرية او نفحات وردية ام فوحات
مسكية وعجائب دهرية ام غرائب بحرية ونفثات سحرية ام نسمات سحرية وجواهر بحرية ام رغائب
برية لا لا نعم لا بل كلمات سعدية طلعت من شمس سماء علوم الادبية التي شعاع علوها يزيد على شعاع شمس
السماء المسيحية لكنها مصونة من الكسوف كيف لا فان شمس السماء يخسف ويرتفع الظلام قد ارتفعت الى السماء
كالكفة الخالية من الميزان يريد ان يذهب الى السماء وشمس سعد ناس في فور احتمال العلوم والكمالات
استقرت على المركز بلا امراء فالذهب يرسب والغبار يطفو والحجر في القعر يستقر والغثاء ويطفو وفقرات
مجدية لمعت من قمر فلك الفنون الفلسفية الذي انواره ليلا ونهارا وشهورا ودهورا على طريقة سوية
لكنه محفوظ من الخسوف والمحاق بلا مرية فان قمر الفلك نوره مقتبس من الشمس وقمر سعد نا انواره علوية من
ذاته ونفسه فقيام نور القمر من الشمس فهو كالعرض من الجوهر وقيام نور قمر سعد ناس في ذاته فهو نعم الجوهر هو
السحر لكنه الحلال وهو السحر لكنه الحلو الزلال هو السحر لكن ليس له من طلوع الشمس زوال وهو العنبر لكنه اطهر
وهو المسك لكنه ليس بدم هو السمر لكن كله صدق ايها الخصم فاعلم يا من ثبتك الله تعالى بالقول الثابت
ما اثبته هو الثابت وما انكره لا يثبت بالقول الثابت اللهم اصرف عنه صوارف الزمان
بالسبعين المقربين من فضلك وشفاعة سيد الانس والجان وزين افعاله وافعالنا بجميعها
في ميزان يوسف فضلك ولا تجعلنا ولا تجعلنا بعدلك فان تركيب حسنات اعمالنا مقصورة وجموع سيئات اعمالنا غير متناهية
معدودة هذا ما كتب قلمي فرغت من تحريرها يوم السبت تاسع عشر من اخر جمادى الاخرى سنة ١٢٨٥ من هجرة سيد الثقلين في بلدة لكهنو البهية حمى عن كل [illegible]

تقريظ الفاضل الاديب الكامل الاديب الصديق الوذعي جامع فنون البلاغة المولوي الحكيم [illegible] صانه الله عن كل شين على هذه الرسالة .

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحان الذي بيده ملكوت كل شيء ومنه بدؤ كل شيء واليه المنتهى وهو الذي اكرم الانسان من بين الموجودات بافاضة العلوم والادراكات وخص منهم اشرف البريات بجوامع الكمالات عليه وعلى آله واصحابه الصلوات والتسليمات وبعد فلما رأى احقر البرية كثير الذنوب والخطيئة الرسالة البهية والمقالة السنية الملقبة بالدرة البهية والكوكبة الدرية المسماة بالمباحثات في جواز منع الغناء لقيت منها عرائس معان ما كشفت عن وجوهها النقاب وخرائد بيان ما رفعت عن جمالها الحجاب سواد سطورها تخجل سواد العين من الحور العين نكاتها درر ما تحكي عن ترنم الحمائم على الافنان نقوشها العجيبة تزري على اجنحة الطواويس وحروفها البديعة تزدري على ازهار الفراديس درر مولفها الى بتقريرات مطربة للمخاصمين وتحريرات معجبة للناظرين وكيف لا وهو المخدوم الاعظم والنحرير الافخم ما من مناظر ناظر معه الا وقد افحم ولا من ناظر ناوله الا وقد الزم ولعمري قد سمح الزمان بجوهره العالي قد تشرف بنعمه العليا برج المقدم والثاني سه بحر عميق من الادراك والحكم فاق الورى بصنوف الفضل والكرم من كان لم يدر فوائق مداركه فكانه عاش طول العمر في الظلم بحر الفضل والكمال محسود المعاصرين والاشباه مولانا محمد سعد الله مد الله ظلاله واطال بقاءه والى غاية المجد رقاه تم


رساله شمس التحقیقات

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحان من علم الانسان سحر البيان واعطاه اللسان ترجمان الجنان والصلوة والسلام الاتمان الاكملان
على من انزل عليه القرآن وعلى آله اصحاب العرفان واصحابه اركان الايمان ما هجع الغمائم على البستان
وسجع الحمائم على الافنان اما بعد فان اقل العباد دركا وعملا واكثرهم خطأ وخطلا المشتهر بهادي حسن احسنه
الله بما احسنا يقول الآن آن يجيء زمان اشتهر الجهلة بالعلماء واعتمد العوام على الاغبياء دون الاعتماد على الكملة
الاذكياء حتى اتكلوا على ما انتحلوا من الكتب القديمة والجديدة واستحسنوا ما انتهبوا من اقوال غير عديدة وهم بهذا
ليلا ونهارا يفعلون ولمثل هذا فليعمل العاملون ومع علمي ان منهم الا كمثل الحمار يحمل اسفارا لا يعرفون قطميرا من النور
مارا يجترئون على التاليف ولا يخافون ويجمعون القشر مع اللباب ولا يبالون ولما راوا العامة يقتفون
على آثارهم والجهلة لا ياتون بانكارهم ابتزوا لانفسهم وافتخروا في علومهم حتى اعرضوا على الاعلام الساكتين
عن النقص في الالزام حتى عبر النظر الى ظاهر المباني فضلا عن التعمق في مطاوي المعاني فرحوا بالعلم بما [illegible]
مما هؤلاء الجهلة يقولون ولما كان احسن الشروح لضابطة التهذيب المشتمل على صوادق المطالب في رشاقة الترتيب
الذي تخلى عن شوائب التطويل وخلا عن الخبط الشين ما كتبه بعض معاصري الاستاذ فخر الدين بقران السعدين حاويا على عرائس

المعاني

المضامين تعجب الناظرين وغرائب المفاهيم تطرب السامعين مقبول الخواطر الكاملين مستحسن الطباع
العالمين كيف وهو كتاب لم تنظر ناظرة عديله وشرح ما رأى الاحول مثيله شعر فيا له نسخة فاقت مطالبها
على صحف في سابق الزمن كم فيه من فرائد الفوائد ما نظمت بعد ايادي البيان وكثير فيه من ابكار العوائد
مسها الانس ولا الجان فهو حري بان يكتب بسواد طرر المحبوب على وجنات الحور وصفحات القلوب
بعث لا وقد الفاضل العلامة الوحيد والنحرير النهامة الفريد مالك رقاب الادراكات والعلوم صاحب
بدائع المنثور والمنظوم منصور المعارك على الاعلام مظفر الجنود من الكلمة العظام مقدام كملاء العصر والزمان
ملا الدهر والاوان شعر محيط العلم والفضل العميم كريم الخلق والخلق العظيم وهو المخدوم الاعظم والمكرم
الافخم ما من علم الا قد اصاب باقصاه ولا من فن الا قد بلغ منتهاه استاذنا بحر الخير والجاه مولانا محمد
عمر ادام الله ابده اسعد ابقاه وبصنوف الفضل اولاه وقد اورد عليه بعض من هؤلاء الذين سمعت حالهم
بايرادات دلت على قصور فهمه فافتضح بها عند الواقفين على جهله وهو شارح الضابطة الكتاب بالخطيات
بياخر عيلاته بسراج التحقيقات شرحه شرحا ممتزجا يوقف على مزخرفاته ومشيرا على مموهاته وتلما
بعض العبارة المنقول عن بعض الشارحين في ذلك مع الاشارة والى اترجم كتابه بسراج الاغلاط.
راه مشحونة بافاحش الخطيات والتفضيحات وتعلم ان هذا البعض يمشي في مضمار الغواية ويجري ولا
يدري بانه لا يفهم ولا يدري فهو كالكلب ينبح القمر ولعمرك ما انقص شيأ منه ولا اضر شعر فاخر بدر التم صوتك
نابح تودع ما لا يفيدك واحذرا وكالخفاش يريد ان يلقي التراب على النير الاكبر وهل كورت به الشمس وتكدر
بدر الكامل شعر الشمس في نصف النهار جليه وخفيه عن اعين الخفافيش ولنعم ما قيل في الفارسي شعر
ست خواهي بزار چشم چنان نه كور بهتر نه آفتاب سياه ولعلمي بان الوقت اجل من ان تضيع في رد
الاباطيل لكن السفهاء لا يتركون القال والقيل فحان ان نشرع في المرام مستعينا بفضل الله المنعام فاقول

يا صاحب سراج الاغلاط ايها الحبيب الطالب انا الفت لك ضابطة اخرى اخصر من ضابطة المصـ

فی غایة التسهیل ونهایة التحصیل حاویة لضروب الاشکال الاربعة المذکورة مع شرائطها الناتجة باسرها

لکن هذه مقتضیة الی الشروط المسطورة ولو کیفا فقط بخلاف ضابطة فانها الی الحجة الیه [illegible]

لا یحتوی علیه یقتضی فصطلح ان م عبارة عن الموجبة الکلیة وس عن السالبة الکلیة وج عن الموجبة الجزئیة

ول عن السالبة الجزئیة اقول لا یخفی علی من اتصف علیه بالانصاف ورغب عن طریق الاعتساف

ان هذا اتفاق الالفاظ والمعانی والفروع والمبانی لشرح الاستاذ وقران السعدین بعید عن الصحة

فعلینا ان ننقل کلامه لیظهر عند المنصفین مرامه قال الاستاذ العلام فی شرح قران السعدین وها انا

قبل الشروع فی کلام المصنف اضع ضابطة اخری اخصر [illegible] اضبط واسهل من تفصیل الشرائط

فیما سبق مع الاشارة الی شرائط جمیع ضروب الاشکال الاثنین والعشرین تعیینا وتبیینا بخلاف ضابطة

المصنف فانها لا تشیر الیها کذلک الا ان هذه کما وکیفا فقط فنصطلح اولا ان نعبر عن الموجبة الکلیة

وب عن السالبة الکلیة وج عن الموجبة الجزئیة ود عن السالبة الجزئیة فعلیک ایها الطالب الحسیب ان

تعرف بهذه الحروف مقدمتی الاشکال بالترتیب فی هذین البیتین علی بحر المتقارب شعر فا آ ابَ

وجاجب لاول وابَ باد جبَ الثانی وآا ابَ وجاجب وآجزا دا لثالث وآاجز وباابَ وجب ابه

بد الرابع تجارب انتهی بلفظه ولا یخفی علی المطلعین علی مختصرات القوم ایضا انه قد جرت عادتهم بتعبیر

اطراف القضیة لقصد الاختصار ولو فی الاختصار من حروف ابجد بالترتیب الی ما یحتاج فیقولون ج ب

فج وب وهکذا فی کثیر من العلوم الریاضیة فالاصطلاح المذکور فی قران السعدین قریب من اصطلاحاتهم

وجار علی ما جری علیه کلامهم فالعدول عنه کما فعله صاحب سراج الاغلاط من غیر باعث لیس من شان

العقلاء کما لا یخفی علی الواقفین الاذکیاء وهذا الاصطلاح اولی واوضح مما اصطلح ان ا عبارة عن الموجبة

الکلیة و ب السالبة الکلیة وج عن الموجبة الجزئیة ود عن السالبة الجزئیة کما لا یخفی علی من له ادنی

مسکة فلک [illegible] علی هذا الاصطلاح ان تعلم مقدمتی الاشکال الاربعة مع الترتیب بهذه الحروف

ای من البیتین جم عارب شعر جم من وجم حبل اول ومن سم ومن الحن
فی الثانی ثم جم حبل ثم جبل حل ربع لا ربع مخمس والایخفی علی اللبیب
الاولویة ان الحروف المذکورة فی کلا الاصطلاحین فی الکلمات سواسیة باعتبار المعنی
الاصطلاحی الا ان الحروف المصطلحة لصاحب سراج الاغلاط تشیر الی القضایا المرادة من غیر المعنی
الاصطلاحی ایضا وبها غایة السعی التصحیح وقوله لکن لا یخفی ما فیه لان ما مذکورة فی لفظ الموجبتین وکذا من
فی السالبتین باصطلاح من فی الموجبة الکلیة وکل من السالبة الکلیة لیس اولی من جزئیة ولم یحصل
الاشعار الی ما هو المطلوب ... الا عم من الکم فلیس بشیء لوجود م فی کثیر من الالفاظ
المغایرة فلعل ... موجودة فی الجزئیتین بل فی الموجبة الکلیة ایضا وکذا ل موجودة فی السالبتین نعم
لو وجد کل حرف من الالفاظ فی کل من القضایا الاربعة بحیث لم یوجد فی غیر ما قصد عنه لکان لعدوله
عن الاصطلاح المذکور وجه ویحتمل ان یکون وجه الاولویة ان الحروف المذکورة موجودة فی اول
القضایا المرادة وهذا ایضا باطل بداهة المتدری بان ل لم یقع فی اول السالبة الجزئیة وان م
وقع اول الجزئیتین لا خصوصیة له بالموجبة فعلی صاحب سراج الاغلاط بیان الاولویة والرجحان وعلینا التسلیم
او نرده بالبرهان ثم لا یخفی علیکم ایها الاخوان اذا ذقتم اعذب حلاوة التصدیق والاذعان ان کلامه هذا
تمامه اقتداء لعبارة قران السعدین لفظا ومعنی ویحمل البیتین المذکورین وزنا فسبحان من لم یقدر علی
تغییر العبارة ایضا ومع ذلک یلتزم الرد فی زعمه والا عجبیة المخاصم ارفع من ان یقتفی علی اثار من یزعمه
قاصرا واما قال بهذا الاصطلاح فلکل ینبغی ان یبدل الحروف ای تبدیل من حروف الهجا المصطلح ما شاء بعد
ان عرف الا انه البحر کان یقال سبع فخج حل ربع بل الاول وحل لج وهکذا انما الامر ابداع الشعر و
ایراد الالفاظ المستحسنة من قبل نفسه حتی یعتد من المخترعین الا فهو مقابلة الا ... بالصحة عجبیة لا بد
فی نصبها علیک تشیطا للقلوب الطالبین وتفریحا لخواطر الشائقین ... شیطان الانس

انتهى جواب بالاجت[illegible] قال اى الذى يجوز اتى بالجواب بانا امر قال الشيخ عن المار اجاب بحين الكلام قال

الشيخ قوله الشيخ بيت قال المرقال كيف اجاب بكيف النقوا تشد الشاعر بهذا المصرع

حاصل ... ای قدر تفاوت ... اجاب بان الى ... ای ز تفاوت مجمل ...

واختيار البنك اجاب بالبنك قال طائر يسكن فى الجبل [illegible] اجاب بانه طائر يسكن فى الجبل

الى ... الشاعر ... وانتم ... ان ... دمراج الا خلاف القرآن ...

ليس ... فى مقابلة ... الشاعر شعر ... شعر ...

... شده بالفعل كه كرش ... عظيم ... كرامر ... نكند عقل [illegible]

... التفهيم ونعم قيل شعر ... بطريق تو بر وند زاغ اند وزاغ را روش كبك آمد زيست

لكن لا باس فان مقابلة الباطل بالحق وتضاد الجاهل للعالم ليس هذا اول قارورة كسرت فى الاسلام

قال ... المصبح عن بيان الاشكال الاربعة مع جميع شرائطها بالتفصيل والتحقيق اراد ان يذكر ضابطتها

مجملة ليسهل ... عند ... وتعيين الطلبة الذى ضبطها وهذه ... احد من ... الى ...

... انه لا يخفى ان ... المتعارف ... من التفعيل دون التفعيل واما ... ولو كان ...

... فى القاموس لكن لم يثبت استعماله ... قال ضابطة اى ضابطة [illegible]

لا يخفى على الواقف على ترجمة الالفاظ ايضا ان تفسيره بقوله اى ضابطة اخراجا لقول المصنف بعده ...

على غيره ان لفظ ضابطة فى قول المصنف مضاف الى الضمير الراجع الى شرائط الاربعة والا فما الفائدة فى زيادة

التفسير بالامتزاج سبحانك هذا خطأ عظيم وخباج كبير يضحك عليه الطلبة والصبيان الا ترى بانه يكون قول المصنف

شرائط الاشكال الاربعة لغوا لا طائل تحته لان الخبر هو قوله بانه لا بد الا شرائط بل يضر الخبط العبارة وابهام

ان الخبر هو قوله شرائط الاشكال ... الى توجيه عجيب من قبله الا يمكن ان يوتى احسن منه فانه يمتنع ان الضمير

المجرور فى ضابطتها راجع الى الشرائط بتاويل المذكور او كل واحد وشرائط الاشكال الاربعة بيان للضمير المجرور

وذا

قوله انه لا يراج حجز قوله ضابطتها فيقرب بتهذيب الخاطر الطبيعة اذ هو لا يقدر على شكل الغب منه والذي يمكن
تحليل هذا التوجيه فان المصنف البليغ في هذا الكتاب في صدد غاية الاختصار ولا سيما في هذا الباب فلو اراد تصحيح
الى الشرائط الثلثة ضابطتها انه لا بد مع ان المقول كما هو عين كثير اضافة الضابطة الى لفظ الشرائط الاربعة
اى المذكورة بحذف المضاف اليه وعوض عنه الالف واللام هنا قول هذا مضحك عجيب وعجب غريب فان المذكورة
صفة لا مضاف اليه ولا معنى للتعويض ايضا ولو اراد من المضاف اليه الاشكال فهنا فيه خدشة التعويض مع
انه ليس من قوى التحويل لو صاحب سراج الاغلاط من قبل نفسه على ان عطف قوله وعوض عنه الالف واللام عن صيغة
الماضي كما اعرب في اصل المسئلة عجيب جدا لا فهم وشيخ لي جواب من قبله بان يقدر ادمن الاضافة العهدية
ولعله بقرينة فان الغريق يأخذ بالحشيش وانت تعلم ان المقام يابى كل الاباء عن هذا التوجيه المخالف لكلامهم في امثال هذه
المقامات كما لا يخفى اعلم ايها الخليل ان الضابطة والقاعدة والقانون والاصل بحسب اصطلاح القوم مترادفة
اى قضية كلية تنطبق على جزئياتها والمراد بها القانون الذي يعرف بها شرائطها بالجملة اى الامر الذي اذا تحقق
في القياس الاقتراني الحملي كان جامعا للشرائط الماضية قطعا ويظهر منه الضروب الاثنان والعشرون بالتحليل
ومن ههنا يظهر ركاكة ما قال بعض ابناء الزمان ان الضابطة عرفا ترادف القاعدة والقانون واما على اصطلاح
المصنف فهي الامر الملازم للشرائط المذكورة انتهى لان اصطلاح المص ليس مباينا للقوم لا يخفى عليكم ايها العالمون
العاقلون اذاقكم الله مذاق التحقيق والانصاف بعدكم عن الجور والاعتساف ان ضابطة التهذيب عبارة
عن الامر الجامع لشرائط الاشكال الاربعة بل عن المعاني المخصوصة من حيث التعبير عنها بتلك الالفاظ او عن الالفاظ
الخاصة الدالة على هذه المعاني حتى لو ابدلت الالفاظ والمعاني لا يصدق عليها تلك الضابطة كما هو شأن اسامي
الكتب فلا محيص لها من انها لا تصدق على غير تلك الالفاظ والمعاني من القواعد نحو كل فاعل مرفوع ومثله
فالضابطة عرفا وضابطة المص شتان بينهما وايضا المستفي ههنا قضية بل جزوها كما لا يخفى على احد من المحصلين
فعلى المنصفين ان يحكموا من هو مصداق هذا القول ولعل منشأ غلطه عدم التدبر في كلام بعض الشارحين كما لا يخفى

على ان صحح شروحها قسمان منه الضم ظاهر الكلام وبحسب عدم التدبر الى الاعلام الابهم احاط بهم

الناظمين كما جعلته من الناظمين ثم قال فيها البعض في شرحه وفيه القول بأنه الا فانها الا الشكل في [illegible]

السابع من الرابع او انها سالبة جزئية لا يستلزمها الا التردد بين بحترد دين في لاح الضميمة [illegible]

على فطرة سنوى ايجعل الضروب من الرابع كما قال الواضح اى باشتراطها السابقة بحسب شمول عليها ثبت عبارته

بحسب تعلق بهذا الفصل الشبه عليه الشمول بالاشتمال كما لا يخفى على اهل العبارة هو الكلام فانهم قال العاقل يكفيه الاشارة

اقول الحق ان دفع بهذا الايراد من اوهن من بيت العنكبوت في هذه العبارة خبط عجيب لفظا ومعنى اما الاول فلا يخفى

اما الثاني فلانه لما ثبت ان دفع الايرادين احدهما قوتها وهذا وليكن يتعلق بنفس الامر لكن مقصوده خلاف

ذلك فعل كالمجنون تجري على لسان الانسان هو كان من العدوان لان السابع منه يندرج تحت عموم

موضوعية الاوسط لاقامة للاصغر بالفعل اذ صغراه موجبة كلية هذا الجواب تصحيح له فان [illegible] كان

بعدم اندراج كبرى السابع والجواب انما هو باندراج صغراه والتعميم بالفعل في الفارسي شعر سوال از آسمان

جواب از زمين آيد كن سخن في توجيه حسن من قبله الا يرى دقته وتعسف يعتبره [illegible]

الجواب مطابق لقوله السابق ودفع هذا الايرادين اوهن من بيت العنكبوت فان قلت لا ريب ان قوله

عموم موضوعية الاوسط يشير الى صغراه وهذا القدر كاف للاشارة الى الضرب فان ترك الكبرى اشارة الى

عمومها يعني كيفما كانت الكبرى موجبة كلية كما في الاول من الرابع او جزئية كما في الثاني منه او سالبة كلية كما

في الرابع منه او جزئية كما في السابع منه فيشتمل على كبرى السابع قطعا بهذه الحيلة قلنا لو كانت الاشارة

الى عمومه مع ترك الاشارة الى اخرى مشيرة الى عمومها كافية لبيان الضروب معتبرة عند القوم لتم الى ختم

بيان مقدمتي الضروب سوى السابع مع انه في صدد غاية الاختصار حتى عبره بعض الشارحين بالاعجاز

ولهذا لا يرى بهذه الاشارة احد من الشارحين الناظمين ولا صاحب شرح الاغلاط الاقصر حوا بان قوله

عموم موضوعية الاوسط يشير الى كبرى الاول والثاني والرابع والسابع من الرابع ايضا وايضا زاد

على ما قاله من مادة اجتماع الترديد من قائلين بان بينهما منع الخلو لا الجمع فثبت العكس اي عكس ما [illegible]

معناه اللغوي وهو ثبوت ذلك كلما تحقق ما قرر كذلك اتفاقا واتفاقا وارده بمقابل الطرد فلا يمنع كما عرفت انه لم ثبت بحمد الله

امر غير محتاج اليه اذ هو من شان العاقل ان لا يحول الضابطة على فعلية صغرى بعض الضروب

من الرابع لا يغير الاطراد لانه بالتبع لا بالذات وبالعكس الاطراد اولا وبالذات لا ثانيا وبالعرض لا يخفى

عليك ايها الاخ الذكي ان الايراد انما كان على قولهم ان المراد من الضابطة الامر الملازم للشرائط

المذكورة وجودا وعدما بانه ليس بلازم وجودا اذ توجد الضابطة مع فعلية صغرى بعض الضروب من الرابع

بخلاف الشروط المذكورة فيما بعد وهذا الجواب انما يصح اذا كانت فعلية ملاقاة الاوسط للاصغر نوعين نوعا

اولا وبالذات ونوعا ثانيا وبالعرض كيلا يلزم من اعتبار احدهما في الضابطة دخول الاخر حتى يصح قوله

المقصود بالذات ثبوت الطرد اولا وبالذات وهو حاصل [illegible] وقد ضعف في هذه المغالطة عدم فهم عبارة

اليزدي فانه قال اولا ان قوله عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل اشار الى فعلية صغرى بعض

الضروب من الرابع ايضا ولما كان يرد عليه انه كيف يكون الاشارة الى فعلية بعض الضروب من الرابع

مع ان المتن ليس في صدد بيان الرابع جهة اجاب عنه بان هذه الاشارة استطرادية ضمنية والمقصود

الاصلي بيان فعلية الاول والثالث فقط واشير في ضمنه الى فعلية الرابع ايضا ولم يقصد بها عين الاشارة فلا بأس

اذ لا يحصل المقصود مع زيادة امر لا ضير فيه وانت تعلم ان هذا الايراد الذي اجاب عنه اليزدي غير ايراد اورده

الاستاذ العلام في قران السعدين طردا على تعريفهم كما علمت وهو لا يندفع بما اجاب اليزدي كما لا يخفى وقيل

صاحب سراج الاغلاط فهم ان الايرادين واحد كما يدل عليه قوله الاتي على انه نسب هذا البعض الايراد

المذكور الى نفسه مع انه ذائع شائع حتى لا يخفى على الصبيان لا يدري ماذا اراد من الايراد المذكور مع ان

المذكور فيما قبل هذا الايراد ان فكان عليه ان يعين المراد ولعل الباعث على هذا الغفلة [illegible] هذا الاجل جودة

طبعه وجودة فكره لما لم يقدر على ايراد شيء من السؤال والجواب وراى المعاصرين [illegible] في هذا الباب

حسد كل الحسد واضطر فقصد ان ينسب الايراد الى من لم يعرفه [illegible] بل [illegible] وغيره

لم يرد من الشيء ما فيه فلما [illegible] ولكن [illegible] فقال [illegible]

انتسابه الى الشارحين [illegible] ولو كان ذلك [illegible] لم يذكره الشراح كثرتهم وجلالتهم [illegible]

معظم الايراد [illegible] لكن [illegible] التوجيه وجيه [illegible] على فهمه ان الخير الايراد

المذكورين في قران السعدين ما اجاب عنه اليزدي هو احد فهذا انما هو قصور فهو لا قصور [illegible] ما قال

بعض من يتصدى الشرح ها رادا على بعض الشارحين بقوله ان قلت هذا عجيب فوق الاعاجيب [illegible]

فوق المضحكات لا كالضحك في منابت الزعفران يضحك عليه البلبل والصبيان فان قوله ان قلت الخ

جواب عن اعتراضين اوردهما الاستاذ مد ظله في قران السعدين [illegible] رد على احد من الشارحين

كيف لم يذكر احد من الشارحين حتى يرد عليه وانزه من هذا ما قال في الحاشية المنهية [illegible] في حاشية

المنهية [illegible] الشارحين [illegible] الشارح اليزدي التي قال في [illegible] على اعين البصر [illegible]

بعد في قران السعدين لفظ بعض الشارحين حتى يراد منه اليزدي فعلى هذا [illegible] الصواب ان ينظر واعين الانصاف

في [illegible] الباب [illegible] من كلام الاعلام ومن يعترض عليهم بغير التعمق [illegible] الاذعان [illegible]

والبهتان انا نصطلح على ان مراد المص من الضابطة الامر المشتمل على تلك الشرائط اي متى وجدت الضابطة

وجدت الشرائط من غير عكس كلي فثبت الطرد والعكس قلت على هذا التوجيه لا تبقى الضابطة [illegible] على اللطافة

الا ترى ان الضابطة هي الامر المجمل للشرائط المفصلة ولا شك ان المجمل عين المفصل وانما الفرق بالاجمال

والتفصيل فصار التلازم بينهما ثم كلامه ملخصه فليس بشيء لان في ذلك البعض هو [illegible] عليها ان تنقل الملخص عنه

بلفظه حتى يظهر ان هذا تلخيصه و [illegible] قال الاستاذ العلام في شرح قران السعدين فان قلت انا نصطلح على ان مراد

المص من الضابطة الامر المشتمل على تلك الشرائط اي متى وجدت الشرائط وجدت الضابطة من غير عكس كلي فاذا

باشتمالها على غير تلك الشرائط لفعلية صغرى بعض الضروب من الرابع والنتيجة كبرى الضرب السابع

العموم من خصوصية الاوسط اغني كبريته كما كانت الكبرى قلت هذا التوجيه مع عدم مطابقته للضابطة الذي على الحسن
واللطافة على هذا التقدير في غاية السخافة الا ترى ان الضابطة هي الامر المجمل الشرائط المفصلة وذلك
ان المجمل بعين التفصيل وانما الفرق بالاجمال والتفصيل فلا بد من التلازم بين الشرائط والضابطة والا يلزم مفاسد
اخرى هذا الاسود انت خبير ان الصدر بقوله ان قلت جوابان عن الايرادين السابقين لكن على خلاف
ترتيب اللف والنشر فالاول جواب عن الايراد الثاني والثاني عن الاول وحاصل الجواب الاول تسليم
الملازمة وعدم بطلان التالي على هذا الاصطلاح اي عموم الضابطة عن الشرائط مسلم لكنه ليس بباطل
وحاصل الثاني شمولها الكبرى السابع بتركه مطلقا اي كيفما كانت الكبرى مع الصغرى المستفاد من عموم
خصوصية الاوسط اي وبالجملة مدار هذين الجوابين على عموم الضابطة عن الشرائط واما حاصل قوله قلت هذا
التوجيه الخ فهو ايراد على الايرادين على هذا الجواب المبني على عمومها حاصل الايراد الاول ان الضابطة على هذا
الاصطلاح لا تبقى على الحسن واللطافة وانما حسنها كونها جامعة ومانعة وحاصل الثاني ان الضابطة اجمال
الشرائط المفصلة ولا شك ان المجمل والمفصل متحدان في الصدق على شيء اي هما متساويان صدقا فلو صدقت
الضابطة على شيء لا يشتمل عليه الشرائط لم يكن بينهما اجمال وتفصيل واما قوله والا يلزم مفاسد اخرى اشارة
الى ما ذكرنا سابقا ان الشكل لا يحتاج الى بيان شرائط الضروب سوى الرابع الى آخر المقدمات فهي دليل آخر لابطال
العموم واذا عرفت ذلك فاعلم ان ما قال صاحب سراج الاغلاط ثم كلامه بلفظه ليس تلخيصا لكلامه بل تحرير
الحق بالباطل وتلبيس الصدق بالكاذب اذ قد عرفت ان المذكور في قران السعدين هي وجدت الشرائط
وجدت الضابطة من غير عكس كلي وحاصله كلما وجدت الشرائط المذكورة وجدت الضابطة بان اخذ
الشرائط تحتها وليس كلما يشتمل الضابطة على شيء يشتمل عليه الشرائط ولذا فرع عليه بقوله فلا باس باشتمالها على غير
تلك الشرائط فهذا في صدد اثبات العكس فقط دون الاطراد مناديا عليه بقوله من غير عكس كلي فتفريع
الملخص المدلس بقوله فثبت الطرد والعكس مبني على عدم فهم ظاهر الالفاظ ايضا فضلا عن التعمق في المعاني

كما هو دابه او مبنى على تلبيسه وتدليسه ولا تاليف شاءها او كون المفهوم من كلام الملخص ان حاصل قوله قلب ما ذكر له

واحد اما ثالثا فلان قوله الذى كالسد لقوله لا يبقى الضابطة وانت تعلم ما سبق ان حاصله ايراد الايراد

فعلى ما لى المحى والانصاف ان يحكموا بان ايها صيداق بذالجواب وهذا اتهام محض عليه

من هذا القول مع انه لا شائبة فى كلام قرآن السعدين من القول بالرد على بعض الشارحين ثم لم يظهر

منشأ او وصفى هذه الورطة الظلمآ ولعل له حديث بعد ذلك مرا على بان الحكم بان المجمل عين المفصل حملا غير

صحيح الان من الاحكام ما يتعلق بالاجمال والتفصيل بذا مبنى على سوء فهم والقصور من قولهم المجمل عين المفصل

ذاتا كما هو المتعارف وفيما يترتب على اتحاد الذات وهو كاف للتغير دائ التساوى صدقا واما الفرق

بالاجمال والتفصيل فلا يضر مع انه صرح بقوله انما الفرق بالاجمال والتفصيل انتهى ان الفعل مثلا مستقل

بالمعنى الاجمالى ولا مستقل بالمعنى التفصيلى كما حققه افضل المدققين قال فى الحاشية المتعلقة افضل المحققين

قاضى مبارك رح انتهى فهذا القول ينادى على ان الفرق بين المعنى الاجمالى والتفصيلى استقلالا وعدمه

من بداعات القاضى رح ويريد بذالمعنى قوله وتبعه احسن المحققين مريدا منه مولانا محمد حسن رح كما فى الحاشية

وبذا مبنى على الغفلة عن كتب الاعلام او على عدم التدبر فى ظاهر الكلام المعلم بان السيد الزاهد رح قال

فى الحاشية المتعلقة على الشرح الجلالى ومما ينبغى ان يعلم ان معنى الكلمة معنى واحد اجمالى يحلله العقل الى

الثلثة كما يشهد به الوجدان السليم وهو امر مستقل فان الاستقلال وعدمه صفتان للملاحظة ومختلفان باختلافها

فما اشتهر ان الفعل لاشتماله على النسبة مدلول التضمنى مستقل دون المطابقى كلام ظاهرى انتهى ولان الاجمال والتفصيل

ليس بينهما تقابل التضايف فانهما اى الاجمال والتفصيل وجوديان يتواردان على موضوع واحد كالقضية

بذا مسلم لم لا يجوز ان يكون احدهما عدميا بان يفسر الاجمال بعدم التفصيل عما من شانه ان يكون مفصلا ومع ذلك

لا بد لقوله ولا يتوقف تعقل كل واحد منهما بالنسبة الى الآخر من الدليل ودعوى البداهة فى محل النزاع مكابرة

والصحيح فى العبارة يعقل على الآخر بدل بالنسبة الى الآخر او زيادة بل يعقل كل واحد منهما بالنسبة الى الآخر كما

يتعقل بقوله يتوقف   يتعقل بقوله بالنسبة يتعقل على الآخر لقوله يتوقف كما هو المعنى

باقى

لايخفى على المحصلين هذا ما افاده اشرف المحققين والمدققين الاستاذ المحقق مولانا ركن الدين في حاشيته على شرح
السلم فاذا لم يثبت تقابل التضايف بينهما فالعينية بالطريق الاولى اى فلم يثبت العينية بالطريق الاولى
وليس هذا الا ضلال مبين فان الانسان والحيوان الناطق ليس بينهما تقابل التضايف ومع ذلك متحدان
ذاتا ووجودا وليت شعري من اين اخترع علية عدم التضايف لعدم العينية الا ان بناء كلامه زيد انهدامه
بتمامه وخانه على مثل ذلك وتنعم بالجهل ومن يضلل الله فلا هادي له فايها المعترضون هاتوا برهانكم ان كنتم
صادقين ان اى المتخاصمين وقع في الغي والضلال وايهما مصداق هذا المقال ومن لطائف هذا المعترض
انه لا يفهم معنى كلام الاعلام ويعترض عليه بغير التعمق والامعان فلو وقع في المغالطة الصريحة والاشتباه
الى من يحوى جميع ذلك كل البراءة تماش من جملة المركب وحبذا ما قال في الفارسية شعر آنكس كه نداند و
بداند كه بداند در جهل مركب ابد الدهر بماند اللهم الا ان يوجه بما يخ لي توجيه وجيه من قبله وهو ان هذا كلام
قوله هذا المعترض نفسه فاذا صح كلامه تصحيح مرامه كما يدل عليه مقاله نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات
اعمالنا واما قوله فتامل ففيه اشارة الى ان كل ما سبق انما نشا من غلبة عساكر الاوهام الباطلة وجنود الخيالات
الفاسدة على عقله الغوي وفكره الغبي وهذه الاشارة موافقة لما يريده في كلام الاعلام بانهم لما اتوا بمثل هذا
اللفظ اتفاقا بعد تحقيق انيق وتدقيق رشيق ثم جاء قوم بعدهم معترضين عليهم بان اساسه لو اخذ انفسهم مقالاتهم
وكلماتهم فهذا الرجل يقول هذا ليس اعتراضا من قبلهم بل المعترض عليه كان مطلعا عليه حيث اشار بقوله تامل و
تدبر مثلا الى ان ما قلنا سابقا وسودنا به صفحات القرطاس كلها باطل وسياتيك مثل هذا في هذا الشرح المحض
وقيل هذا الا بناء قصر وهدم مصر انه لا بد في انتاج كل قياس اقتراني حملي من احد الامرين على سبيل منع الخلو اما
عموم موضوعية الاوسط اى شموله على جميع افراده بان يكون كل واحد من افراده محمولا عليه الاكبر او الاصغر يعني
بيان القضية التي يكون الاوسط فيها موضوعا كانت كلية وعموم موضوعية الاوسط يستلزم لكون القضية كلية
فان بين عموم الموضوع وكون القضية كلية تلازم هذا الكلام وكذا ما بعده الى كما لا يخفى منقول عن بعض الاعلام

لكن انحطاط هذا الناقل حيث بدل التلازم المرفوع عن التلازم المنصوب وصنعة الكناية احرى واجدر لانهم
قالوا الكناية ابلغ من التصريح فلا تفرح بما ذكرنا فيه نظر على رايه بان الجواب ليس من محترعاته كما لا يخفى وذلك لانه
اعترض على قول الاستاذ وان السعدين انما فسرناه بان هذا البعض نسب كلام الغزالي بنفسه [illegible] موضوعية
الاوسط كلا الاعتراضين من بعض الافاضل المراد به مولانا مرزا جان الباغنوي ح الاول كون [illegible]
كلية القضية اصطلاح غريب في هذا الفن فان العموم فيه لا يستعمل بهذا المعنى بالكلية انتهى وذلك لان هذا المراد
بطريق الاستلزام والكناية لا بحسب الاصطلاح كما فهم والثاني ان المتبادر من هذه العبارة انه لا بد ان يكون
الاوسط نفسه كليا اذا كان موضوعا لا ان تكون المقدمة التي يكون الاوسط فيها موضوعا كلية تم كلامه وهذا ان
تبادر المعنى الحقيقي لا يضر في الاستلزام والكناية كما لا يخفى لذا ذكر بعض المحشين لشرح المتن فتامل فيه اشارة الى
ما احطاء النقل كما نبهناك وهذا غاية التوجيه من قبله على رايه واما نحن على راينا فوجه بان الكبرى قد يرجع
الى الاسم والخبر معا فتدبر وقد ادى به الى كلية الكبرى في الشكل الاول وكلية احد المقدمتين في الشكل الثالث وكلية
الصغرى في الضرب الاول والثاني والثالث والرابع والخامس من الرابع فيه تمت الاشارة الى شرائط الشكل
الاول والثالث باسرها كما وبعض الضروب من الرابع كما عرفت وتركنا الشكل الثاني لانها لا تخفى على احد من المحصلين
لما كان هذا الكلام موافقا للشارحين الكاملين من غير زيادة من قبل نفسه تركناه بحاله لا يقال على هذا يلزم
ان يكون كلا مقدمتي الشكل الثالث كليتين مع انه مناف لما مر لانه شرط فيه كلية احدهما لانا نقول المراد منه
كلية احدى المقدمتين ايضا متابعة للاول والرابع ولانه ضابطة للشرائط السابقة وفي الشرائط السابقة
مذكورة كلية احدى المقدمتين فيه ايضا كذلك ولا يخفى ان هذا التوجيه محض توجيه صرف فانه ما ذا اراد من المشار اليه
اعني قوله عموم الموضوعية الاوسط الكلية اي كل قضية يكون الاوسط فيها موضوعا ينبغي ان يكون كلية او جزئية محصورة
او مهملة تلازم بجزئية والاولان [illegible] ترك السور مع ان الاول يقوى الاعتراض الثاني فتخصص مع الثالث فحملا
وافادة فما يرد على هذا يرد على ذلك ويرد انه انما يصح من الجواب بافلته بقوله وقد اجيب عنه بان كلما كان

اجيب

احدى مقدمتيه كلية ليصدق هناك التعدي الذي هو مفهوم الاوسط يعني به قضية مهملة تصدق بوجود فرد واحد

انتهى كلامه ملخصا اقول ما قال هو من قبل نفسه فاذا ثبت لديك ان الجواب الاول ليس بشيء اذ ارادة كلية

المقدمتين انما يكون من قوله عموم موضوعية الاوسط وهذا الاصح الاعلى الاحتمال الثالث وجوابه

الثاني بعد ذلك انما نشأ عن قصور فهمه كما هو دابه اما موضوعية ليس مطلقا بل مع احد الامرين على

سبيل منع الخلو اما ملاقاته اي حد الاوسط للاصغر بالفعل اما بان يكون الاوسط محمولا عليه بالفعل اشار الى

صغرى جميع الضروب الشكل الاول واما بان يكون الاصغر محمولا على الاوسط بالفعل كما في صغرى جميع ضروب

الشكل الثالث والضرب الاول والثاني والرابع والسابع من الشكل الرابع فقد اشار الى شرائط الشكل الاول

والثالث باسرها كما وكيفا وجهة والى فعلية الصغرى في الضروب المذكورة آنفا من الشكل الرابع الظاهر ان الضمير

المجرور في باشاره يرجع الى قوله مع ملاقاته للاصغر بالفعل وانت تعلم ان هذا القول لا يشير الى الكمية اصلا كما

يدل عليه قوله وقد بعث الاشارة الى كلها كما فبان لك ان قوله كما هناك غلط محض مبني على عدم التمييز بين

الكيف والكم واصل الكلام ان صاحب سراج الاغلاط نقل من شرح قران السعدين لكن الله تعالى لما لم يعط

له الطاقة على ذلك كثيرا ما يغلط في النقل ايضا ومن لم يهده الله فليس له من هاد ولكن الاشارة الى شرائط الاول

والثالث كما وكيفا وجهة اولا وبالذات والى صغرى الضروب الاربعة المذكورة من الرابع جهة ثانيا وبالعرض

لان المقصود والاهم بيان جهة الاول والثالث وبين جهة الرابع في ضمنه ايضا ولا مشاحة في ذلك بل هو

احسن من عبارة قران السعدين بادنى تغير في بعض الكلمات قال بعض الشارحين الاولى ان يؤخر قوله

بالفعل من قوله حمله على الاكبر لان ذكره معتبر في هذا الحمل ايضا تم كلامه لما نقل هذه العبارة بعينها من غير

تصرف فجرى ذلك الشارح عن تمام هذا النقل والاعتذار ثابت حالة في النقل بالمعنى من الاهتمامات ليتم

الاطلاع على المراد ولما اراد من الاف [illegible] اعترض عليه بعض ابناء الزمان بكلام طويل وحاصله انه لو

كان المقصود بيان جهة الاخر قوله بالفعل عن قوله حمله على الاكبر ليتعلق بهما واندفع [illegible] الشرائط

الاربعة الباقية بحسب الجهة انتهى لا يخفى على طالب الحق والسداد ان في هذا المحاصل خبطا ظاهرا لفظا ومعنى

اما لفظا ففي قوله التاخر واسم لاخرا وكان عليه ان يؤخر كما في الحاصل منه وفي قوله المتعلق بها بلا لام و [illegible]

ليتعلق بها بالباء ولا ادري ماذا اراد من التغيير سوى ارجاع الصحيح الى السقيم واما معنى فلما او لا فلان الجهة

بها غير مذكور فيما سبق ومع ذلك صار في الكلام ايجاز مخل لم يكن كل ذلك في قران السعدين مع ايضا لم يكن

فيه اطناب مخل حتى تصلحه لان فيه كلام طويل كما قال هذا الرجل بعدم فيه كما لا يخفى على الواقفين الاذكيا و

اما ثانيا فلان الاستاذ العلام مد الله ظله العالي لم يعترض على ما قال شيخ الاسلام بذلك الطريق الذي

اورده صاحب سراج الاغلاط بل جهد او لا تنبيها اندفع به قوله [illegible] صاحب سراج الاغلاط خبط.

العبارة واخراجه من الضبط بتقديم وتاخير حتى يتحير الناظر وزعم المخل الباهر فعليه ان ينقل كلام قران السعدين

ليظهر عند الناظرين حال الطرفين وهو هذا لكن الاشارة الى صغرى ضرب الرابع استطرادية ضمنية او

المقصود بيان جهة الشكل الاول والثالث وقد بين في ضمنه جهة الرابع في الجملة ولا ضير بل هو حسن

في نكتة اذا رميت بها فاصابه وصيدا آخر فهو من الاتفاقات الحسنة لا بالقصد والارادة وانشد حسب الحال

هذا المصرع الفارسي مصراع چه خوش بود كه برآيد بيك كرشمه دو كار شمّا قال فيما سبق ولو كان

المقصود بيان جهته ايضا فعليه ان يؤخر قوله بالفعل عن قوله حمله على الاكبر ليتعلق بالملاقاة والحمل كليهما اذ الفعلية

شرط فيما يشير اليه قوله او حمله على الاكبر ايضا وايضا كان عليه بيان الشرائط الاربعة الباقية بحسب الجهة كما هي

مذكورة في المطولات ومن ههنا تبين اندفاع ما قيل ان الاولى ان يؤخر قوله بالفعل عن قوله حمله على

الاكبر لان في ذلك تغيير في هذا المحل ايضا هذا كلامه بلفظه وحاصل الدفع ان معنى القول الاشارة الى ضروب الرابع

استطرادية ان المصنف لم يورد لفظ بالفعل لبيان جهة الرابع بل الاول والثالث فقط ولم يجعل بيان جهة

البيان ان بيانها بيان جهة الرابع ايضا حتى يخل بقصده البيان ايضا لانه لم يكن في صدد بيان جهة

بل اتفق الامر كذا انتهى [illegible] جهة الاول والثالث وكانت جهة الرابع هي الفعلية ايضا فبين بيانها بجهات

جهم

غير مقصود ورده وبنى على هذا المراد تشكيكه فقوله لكلا انفهام بسبب الاداء ولو كان مقصوده وتحققه فخر قوله
باشتمل جميع الصلاة على الاكثر لكن لما لم يكن مقصوده لم يؤثر تحريف سوء الفهم بتلك الارادة لم يكن فيها بعض لكلها
المنتجة اي المنتج على معنى فهم قصدا وارادة وفهم ضمنا وانه لو كان في ذلك مقصوده بيين الشرائط الباقية
[illegible] هذا نما فيها التسهيل لمن لم يهتد الى السبيل ومن لا يفهم بهذا المقال واتقبل ظاهر يد الرشد من الرب الجليل اقول ان
بين فيستعين بان غرض ذلك البعض من هذا انه لا دخل بعض الضروب من الشكل الرابع ولو بالتنتيج فهو اخر قوله باشتمل
عن القولين المذكورين لا دخل جميع الضروب فيه هذا سوء الانفهام وتحريف الكلام من الحق الى الباطل من اولا
واما قد بينا ان المراد والحاصل [illegible] مما يحرفون الكلم عن مواضعه ويقولون ماذا يشاؤن [illegible]
ولا يلزم من ذكر احد الشروط بحسب الجهة ذكر سائر الشروط لان بيان هذا الشرط بحسب الاستطراد والتبع كما عرفت
هذا بناء الفاسد على الفاسد ولا فهم بنادى بقوله ولو كان مقصوده بيان جهة لكان عليه ان يوخر او فيا ايها الخلان
احكموا بالصدق والايقان ماذا يقول لمن لا يفهم العيان ويطعن في ظاهر البيان على ان ما قاله بعض ابناء
الزمان من ان الشرائط الباقية سوى الفعلية اربعة ليس بصحيح لان باعدادها خمسة كما يجي فانظر بعين [illegible] على
عدم تتبعه وتدبره في كلام الاعلام اولم يعلم بما قال الرازي رح في شرح الشمسية انتاج الشكل الرابع بحسب الجهة
شرائط خمسة الاول كون القياس فيه من الفعليات حتى لا يستعمل فيه الممكنة اصلا الثاني ان تكون السالبة المستعملة
فيه منعكسة الثالث اما صدق الدوام في الضرب الثالث على صغراه بان يكون ضرورية او دائمة او العرفي
العام على كبراه بان يكون من القضايا الست المنعكسة السوالب الرابع كون الكبرى في الضرب السادس من
القضايا الست المنعكسة السوالب الخامس كون صغرى الضرب الثامن احد الخاصتين وكبراه مما يصدق عليه
العرفي العام انتهى ملخصا وتبعه مولانا بحر العلوم في شرحه وكثير من المحققين وزاد هذا الرجل فيها وعد على هذه الخمسة
كون كبرى الضرب السادس احدى الخاصتين وصغراه فعلية وسماه شرطا خامسا وخامس تلك الخمسة سادسا
مطابقا لما قال السابهوري في شرحه ولم يدر ان هذا الشرط على تقدير التسليم مما لا طائل تحته اذ فعلية الصغرى

مما لا حاجة اليها لما مر في الاول من ان وجه الاقتباس من القضايا بيته لنا لكون الكبرى من ...

لما مر في الرابع من كونها في السالبتين من القضايا المنعكسة السوالب بخلاف ضرب من الخامسة ان ما

كبرى السادس في الخاصتين الا فيما فيه ما مر في الرابع فافهم ولكن حق التفسير حينئذ ولا يتبع بالـ

حتى لا يكون من المكابرين ومع قطع النظر عن ذلك لا باس في حرره بخمسة فان القوم قد اختلفوا

والناس فيما يشتهون مذاهب ثم اعلم ايها الانيس انه قال الفاضل مرزا جان ان الحق ان الظاهر من الملاقاة

الارتباط والنسبة الحكمية التي هي مورد الايجاب والسلب كليهما لا الحكم الايجابي فقط كما فهمت الا ان بعده هذا مبني

العرف وهو يفهم منها الايجابي فقط فتامل انتهى كلامه عبارة الفاضل ويمكن للقائل ان يقول الملاقاة هي

النسبة الحكمية التي هي مورد الايجاب والسلب لا الحكم الايجابي فقط كما فهمت الا ان بعده هذا مبني على العرف العام

وهو يفهم منها الايجاب فقط انتهى بلفظه من غير تصرف ومقصوده على ما يحكم به الطبع السليم ان المراد بمنافاة الاتحاد

والملاقاة اصطلاحا عندهم ارتباط النسبة وهو اعم منه ومن السلب الفهم الا ان يتكلف وبعده مبني على اطلاق

العرف ومن اصطلاحهم وعندهم غلب استعماله في احد فردي المعنى الاصطلاحي اعني الايجاب فيه انت خبير بان

في هذا الجواب تكلفا كما يشعر به كلامه ايضا فالمتبادر من كلامه ان ليس عنده جواب من غير تكلف فما ترى ان

والسبق في هذا الكتاب يراد مثل ذلك لا اعتراض مصدرا بقوله لقائل ان يقول كما لا يخفى على من له ادنى دربة

فاذا استبان مكر صاحب سراج الاغلاط من ادخال لفظ الظاهر اولا والحاق لفظ فتامل اخرا وهو برئ منه

ثم بيان وجه التامل بقوله اقول وجه التامل ان الملاقاة بحسب اللغة ايضا بمعنى الايجاب لانه بمعنى الاتحاد الذي

هو منشأ الحمل والسلب فيه سلب الحمل وخفي عليه ان انتساب هذه الاشارة الى لفظ الظاهر كان اظهر بالنسبة الى لفظ

فتامل فلا ادري ماذا قصد من زيادته وما تخادع من ارادة الا ان كيده عظيم سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا

انك انت علام الغيوب ثم لا يخفى على الطبائع السليمة والقرائح المستقيمة ان لفظ فتامل ونحوه ولو وقع في امثال

تلك المقامات كثر . الاشارة الى مثل ما اراد صاحب سراج الاغلاط فان من شان العقلاء بيان الجهات

الخالية عن الكدورات صراحة وبيان ما عطاها من التوجيهات الضعيفة اشارة دون العكس كيف ولا يستبعد
ان تعبير باللفظ المطلب المتكلف فيه صراحة ويسود صفحات القرطاس ويأتي بلفظ تامل وعبر آخر العبارة مشيرا
الى ان فيه تعسفا بينا غلطا فاحشا او تكلفا فاضحا والحق والاولى حذفه وترك ذكره كما لا يخفى على ذوي الالباب
والبصائر ودع الشك شاكا في ادعاء بطلان ما قال هذا الشارح فاندفع ما قال بحر العلوم في رد الفاضل الناظر
من ان الملاقاة المصاحبة بين الشيئين بان يكون احدهما تابعا للآخر هذا كالنص على قوله بل من قبيل الاقتران
من غير التفات الى قوله وانتم تكلفتم ذكر تمام عبارة بحر العلوم هذا واستعارة ثبوت احدهما لجامع المصاحبة انتهى
بلفظه فالظاهر من قول بحر العلوم ان الملاقاة معنى آخر اصطلاحيا سوى الاول الشامل للايجاب والسلب
عليه مدار كلام المحقق وليس مقصوده ان هذا معناها لغة والا اكتفى بالمصاحبة بين الشيئين ولم يزد قوله بان يكون
احدهما الخ كما لا يخفى على المحصلين فحمل مقصد هذا المدلس من الاتيان ببعض قول بحر العلوم دون بعض ايهام الناس في
ان ما قال بحر العلوم والاستاذ مد ظله في قران السعدين متخالفان وفهم ذلك بغلبة الغواية كما يدل عليه قوله و
اندفع ايضا ما قال بعض ابناء الزمان بجهالة انما فسر الملاقاة بالحمل ايجابا لانها بمعناها اللغوي اي بالكيد يكون عن الاتي
ذلك الفاضل قائل به ايضا كما عرفت في وجه التامل واذ قد عرفت ان مقصود بحر العلوم من الملاقاة هو المعنى الاصطلاحي
لا الشك ان ما اورده الاستاذ عمم فيضه في قران السعدين معنى لغوي فشتان بينهما فاين التشنيع كما زعم واما حال وجه
التامل فقد علمت مفصلا واعجب من هذا البعض انه نسب كلام الغير الى نفسه على ما هو من دابه العجب العجيب من هذا
المعترض الغريب اما اولا فلما عرفت ان بين الجوابين فرقا بينا فالاعتراض على سوء فهمه دون مرام الغير واما ثانيا فلما
انه اقتفى اثر بحر العلوم في الجواب ومال الجوابين واحد لكن من اين عرف هذا الرجل بانه قائل بان هذا من نتائج
افكاره فانه لم يقل سنح لي او ابدعتها قوة فكري او اقول او قلت وان لم يكونا نصا على هذا المعنى في كل موضع و
مثال تلك بل قال فسرنا وصيغة المتكلم مع الغير لا يصح على ما زعم والا فهذا الايراد يرد عليه بالطريق الاولى فانه
نقل هذه الصيغة في عدة مواضع من هذا الكتاب مصدرة بمطالب ليست من قبل نفسه بل هو من الاخيار منهما ما قدم

بما ذكرنا من معنى عموم موضوعية الاوسط [illegible] تحويل القضايا بعد التحقيق التام ومنها ما قال [illegible] على ما [illegible]

مبنا على انا نقول يكون العبارة على هذا [illegible] ومنها [illegible] فيه ما [illegible] ومنها [illegible] تركت التقييد اه

منها ما افاد سابقا ان هذه [illegible] ومنها ما ايده بقوله [illegible] وغيرهما من الرواشح الى ما قال

الرجل المقطوع قول وقد ثبت ابطاله في موضع قوله ليست من مقوله فاشتغل [illegible] الايجاب الصغرى

الاعتراض عجيب فان من المسلم الذي [illegible] عن الباغنوي [illegible] هذا مبنى على العرف وهو يفهم منها الايجاب فقط وكيف

يصح قوله لم لا يجوز وكذا الجواب عنه قلت ايجابه له عبارة عن حمله عليه فلا يظهر اشتراط الشكل الثالث على ما لا يخفى الا

تعلم ان الايجاب هو الربط الثبوتي كالملاقاة العرفية واللغوية ولما اعترضنا ان العرف يفهم منها الايجاب فالخروج

السلب عن الايجاب بنفسه يصح بالطريق الاولى وقد سبق اعتراضه بان ملاقاة الاوسط للاصغر شامل لحمل الاوسط على الاصغر

وحمله على الاوسط فكذا حال الايجاب وحمله على الاكبر معطوف على قوله ملاقاة الاعلى ما سبق من قوله موضوعية الاوسط

يعني هنا الايجاب لان المتبادر منه هو هذا وان السلب يطلب [illegible] الايجاب لا يخفى ان المراد الحمل ايجابا بالاعرض الايجاب

الشامل لحمل الاوسط على الاكبر والاكبر على الاوسط كما لا يخفى فهذا الرجل لم يفرق [illegible] الحمل [illegible]

الاصطلاحي الا انه لما كان [illegible] اعم من القضايا اخرج غير القضية باعتبار دعوى التبادر وهو تكلف لا يخفى وهذا [illegible]

في قران السعدين ما حاصله انه لا حاجة الى هذا التكلف بل الاولى في الجواب ان يقال المراد من الحمل هنا الصدق

ولذا سماه بعضهم [illegible] هذا المحمول اي صادق وهذا الجواب بلا تكلف فيه قيل عليه ان القضية السالبة الكلية ما يرتفع

فيها الحمل فلا يكون حملية مع انهم قائلون بكونها حملية اجيب بانه ليس اطلاق الاسم المذكور على القضية بحسب [illegible]

اللغة بل بحسب الاصطلاح فيه تسليم ان المراد من الحمل في قولهم ما يرتفع فيها الحمل بمعنى الصدق [illegible]

فانه سيذكره وهذا لو لا انه الاصطلاحية كما تصدق على الموجبات تصدق على السوالب لا يقال اذا اعتبروا هذا الاسم

من اللغوي الى الاصطلاحية لا بد فيها من المناسبة وهي ليست بموجودة في السوالب لارتفاع الحمل اللغوي لانا

نقول المناسبة المتحققة [illegible] حات فقط وما سبق في السوالب لمشابهتها اياها في الاطراف هذا كله منقول [illegible]

بعض

بعض الشارحين فالتوضيح القول بان الحكم بمعنى الصدق فمعنى هذا الشئ محمول اى صادق فالاولى ان هذا ارادوا
تغيير عبارة المتن لا لجهة سوى الاخراج عن الضبط والانسجام والربط والانتظام فنقول عليك بالتفطن اى الحمل
كل الا بمعنى الصدق فهذا الحمل هو هنا بمعنى الصدق ومن ثم تسمعهم يقولون هذا محمول عليه اى صادق عليه لان
الكلام ههنا في الحمل بمعنى العرفي وهو اعم كما عرفت فالاولى بالمعنى العرفي والظاهر انه اراد من قوله الحمل
على الاكبر ولا قرينة ان دعوى المعنى الاصطلاحي تحكم نعم يكون ذلك عين تعريف الحمل وتقسيمه الى اقسامها
في محله فلا وكثيرا ما يورد وفي الالفاظ المصطلحة في الفن بالمعنى اللغوي كما لا يخفى على من تتبع كتب الفن ومع هذا بعيد وقد
سبق ان مثل هذا التسليم المعنى اللغوي منه فهذا بعينه ما اورد عليه فما هو جوابه فهو جوابنا وبما ذكرنا اندفع القول بانه لابد
من الرجوع الى ان هذا مبني على المعنى المتبادر كما حققنا سابقا وثبت الرجوع الى الحمل بمعنى الصدق فان
اطلاق الكلي وارادة احد افراده من حيث انه فرد منه مجاز وتكلف بخلاف المعنى اللغوي فاذا عرفت هذا فاعلم انه
لابد من ايجاب الكبرى لان المقصود من هذه العبارة تسويد القرطاس وتضليل الناس بايهام ان هذا شئ آخر مغاير
من قول المص حمله على الاكبر وتفسيره بعينه بالايجاب وحمل الاوسط على الاكبر نص على ان الاكبر يكون محمولا عليها
فجعل قوله لا مطلقا بل بان يكون الاصغر موضوعا عليه لان الضمير المجرور يرجع الى الكبرى وحمل الاوسط على
الاكبر لا يكون الا بان يكون الاكبر موضوعا عليها دون الاصغر ولما كان بعد ذلك كلام بعض الشارحين
منقولا في هذا الشرح لم نتعرض له وطويناه ذكره فاشار المص الى الفعلية في الشكل الاول والثالث حيث قال لانه
الاوسط للاصغر بالفعل فهذا الحصر غلط واضح فان قوله ذلك يشير الى ايجاب صغراهما وصغرى الرابع
مع فعليتها ايضا ولما كان [illegible] او [illegible] عدم الحصر فان هذا المقام مقامه الا ترى انهم لما [illegible] ان هذا
يشير اليه ذلك الى ذلك [illegible] بعيد [illegible] حصر المشير في المشار اليه وبالعكس لا يقال كل واحد من الشرطين
يجتمعان في بعض الضروب [illegible] كل واحد من الشرطين اليه فلا حصر المشار اليه في المشير الى واحد الا انا نقول
المشير هناك ليس كل واحد على التعيين بل احدهما لا على التعيين واشار الى كلية الكبرى في الشكل الاول و

كلية احدى المقدمتين في الشكل الثالث [illegible] الى كلية الصغرى بالضرورة وبالمستحق
الشكل الرابع ولا يذهب عليك [illegible] الاول والثاني والثالث والرابع والسابع والثامن كما
صرح به الشارح ايضا [illegible] بقوله [illegible] عموم موضوعية الاوسط
لان هذه اشارة الى كلية الصغرى [illegible] من [illegible]
بقوله مع ملاقاته للاصغر الى ايجاب الصغرى وفعليتها في اربعة من الستة وهي الاول والثاني والرابع والخامس
وقد مر توضيح هذا البيان كما اشرنا ثم لا يخفى عليك ان الشرط الاول من الترديد الثاني يرجع قوله عموم موضوعية
الاوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل اي عموم موضوعية الاوسط وحده وكذا الشرط الثاني يرجع قوله عموم موضوعية
الاوسط مع حمله على الاكبر كما يدل عليه كلمة مع فصغرى الاول والثاني والرابع والسابع اندرجت تحت الشرط الاول
دون صغرى الثالث والثامن وان اندرجتا تحت جزء الشرط الاول اي عموم موضوعية الاوسط لكن خرجتا عنه
انضمام الملاقاة للاصغر وصغرى الاول والثاني والثالث والثامن مع كبراها اندرجت تحت الشرط الثاني اي عموم
موضوعية الاوسط مع حمله على الاكبر كما يدل عليه قوله الى ايجاب الكبرى في الضرب الاول والثاني والثالث و
الثامن من الرابع بقوله وحمله على الاكبر فظهر عليك من قوله لا بد من عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر
بالفعل في الاول والثاني اندرجا تحت كلا الشقين والثالث والثامن يختص بالاخير بالصغرى والكبرى جميعا وصغرى
الرابع والسابع اختص بالاول وبقي بعد كبراهما عن الاندراج فبطل قول اليزدي الى وقد تمت الاشارة الى شرائط انتاج
جميع ضروب الشكل الاول والثالث وستة ضروب من الرابع لما عرفت من بقاء كبرى الرابع والسابع اللهم الا ان يتكلف
من قبل اليزدي بان قوله ستة ضروب من الرابع معطوف على جميع الستة حتى صار كلامه في قوة ان يقع الاشارة
الى ستة ضروب ويراد من الاشارة في الجملة اي لم يرد ان هذا القول يشير الى كبراهما وصغراهما جميعا بل الى واحدة
الى احدى المقدمتين اي الصغرى وثبت الاشارة في الجملة واما لو عطف قوله على ستة ضروب صار الكلام في
قوة ان يقال تمت الاشا[illegible] ضروب اي بجميعها من الصغرى والكبرى كما وكيفا كالاول والثالث

ووجه الضعف الذي يشير اليه كلمة اللهم ان المقام مقام الحصر والتعيين اي حصر المشير في الستة والتعيين بالعكس و
لذا ترى الشارح حين يقول ان فاشير به الى صغرى الاول والى كبرى الاول او دون الاول مطلقا من غير ذكر
او الكبرى حين الاستشعار خاصة وهذا غاية التوضيح والافهام وعليكم التفهم بعد ابلغ من الافهام من الملك العلام ثم
يأتي بالتحرير في الكلام ومن ههنا ثبت لديك ان ما قال الاستاذ ادام الله مجده في قران السعدين حين بلا ثبات
واقوال صاحب سراج الاغلاط وهم وسراب مبني على عدم النظر في ظاهر الالفاظ والمباني فضلا عن التعمق في المعاني
ظهر لك ان قوله ثم قال بعض فضلاء الزمان ردا على الشارح اليزدي بكلام طويل وحاصله ان تمام الايماء الى جميع
ما ذكر ليس بتام وان تم لو خصصت الاشارة الى كبرى الضرب الرابع والسابع وهي لم يثبت اللهم الا ان تكلف
ويعطف قوله ستة على جميع ضروب الجمل فرده ويراد من الاشارة في الجملة ليس بشيء اليس بشيء لما عرفت انه حمى خطيئة الاكبر.
انكاره الا المكابرة وكذا ما قال لان ما في الضرب الرابع والسابع وخلاف بحث عموم موضوعيا الاوسط مع ملاقاته
للاصغر لما علمت انه بحث كبرهما وكذا قوله فخصصت الاشارة الى الضربين المذكورين لما عرفت من عدم تماميتها وكذا قوله
على انه عطف قوله ستة على نوع جميع اوشهور لا يخفى على الصبيان وليس فيه تكلف بل هو صحيح لما عرفت ان حاصل
المقام مقام الحصر وهو يقتضي العطف على قوله ستة ولعل ما اطلع على ما اراد من قوله مشهور اذ هو مشهور في ذهنه او ذكر
من عنده او في شيء آخر سوى انه لما علم في نفسه انه لا يقدر على توجيه من قبل نفسه ويرى معاصريه يوجهون جرحا
فتحرك عرق حسده فاراد ان ينسب اليهم او من نتائج افكارهم بحيلة الانتساب الى المشهور والا فلم يورد احد على الشارح
اليزدي سوى الاستاذ ادام الله ظله في قران السعدين حتى يكون توجيهه مشهورا الا ان يقول من قبل ان شهرة الجواب كان
قبل الايراد ولعله يلتزمه **فان قلت** هذا العطف مشهور ولو لم يسبق الايراد في ذهن **قلت** الشهرة ثم كيف
لما ذا البحث عنه حتى صار مشهورا بين الانام فانه موصل قوله والعطف على قوله ضروب آه ليس بجيد كما فهمه ذلك
البعض فقد عرفت في الدرس السابق جيادته ومعناه وملاصق لما قال في النهاية فانه لا يخفى ان قوله جميع الستة كما
لا يخفى على نبيه لما تصرف مختصر وقال الفاضل مرزا جان بالي ومشعر الى بعض الشروط والتحقيق الى ...

بالمقدمتين مع كلية الصغرى اقول هذا ليس تخصيص لا يليق به لما الكلام فيما بعد وهو الحق الذي لا خير

فيه ومن ههنا ظهر ان اختصار ما قال بعض معاصري في تخصيص الاشارة الى ايجابهما مع كلية الصغرى الى ما لكل في تحرير

العارف الجامي والفاضل الباغنوي رحمهما الله مبني على غفلة التدبر فافهم ان التخصيص لا يفهم من كلامه عليه الا ان

نقل كلام الباغنوي بتمامه حتى يظهر لك حال هذا الكلام قال قوله اما من عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته

للاصغر بالفعل او حمله على الاكبر يشير الى شرط الشكل الاول والثالث بحسبهما كما وكيفا وجهة والى بعض شروط

الرابع اعني ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى وقوله واما من عموم موضوعية اه يستنبط منه شروط الشكل

الثاني كلها والبعض الآخر من شروط الرابع اعني اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب مع كلية

احدهما انتهى بلفظه وانت تعلم بل لا يخفى على احد من المحصلين ان هذا المقام مقام الحصر كيف لا فانه يصرح

باشارة كل لفظ الى شرط على حدة ولما كان للرابع شرطان سوى الجهة الاول ايجابهما مع كلية الصغرى و

الثاني اختلافهما مع كلية احدهما ونسب الباغنوي الاول الى عبارة والثاني الى اخرى علم ان العبارة الاولى

لا يشير الا الى سوى الشرط الاول كما ترى مثل ذلك في كتب القوم كثيرا في وجوه الاعراب في الكافية ونحوها في قولها

المفرد المنصرف اه وينادي على ذلك المراد ما قال بعد ذلك في التفصيل واما الشكل الرابع فيشترط فيه ايجاب

المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما مع كلية احدهما فاشار بقوله من عموم موضوعية الاوسط الى كلية الصغرى

لان الاوسط موضوع في صغرى هذا الشكل وبقوله مع ملاقاته للاصغر بالفعل وحمله على الاكبر الى ايجاب المقدمتين

لان ايجاب الصغرى يفهم من قوله مع ملاقاته للاصغر بالفعل كما عرفت وايجاب المقدمتين من حمله على الاكبر

بكلامه من غير تصرف فلعلك تفطنت ان كلام الباغنوي ساكت ولا يحتاج انما يدل على التخصيص ومن هنا بطل ما قال

صاحب سراج الاغلاط والاكرين يحتاج الكلام فيما بعد ومن ههنا ظهر ان ما قال بعض المحشين

هينه واما من عموم موضوعية الاكبر هذا هو الامر الثاني من الترديد الاول وعطف على قوله اما من عموم موضوعية

الاوسط هذا غلط صريح والصحيح عطف على قوله من عموم موضوعية الاوسط بدون اما اي لا بد من ان تكون

المقدمة التي هو صغريها والاكبر كلية كما في جميع ضروب الشكل الثاني ينبغي ان يتوكما في كبرى جميع ضروب الشكل

الثالث وهو الضرب الثالث والرابع والخامس والسادس من الشكل الرابع كما والضرب الاول لا كان سالبة فيه

كما يخرج قبل منع الاختلاف اي اختلاف المقدمتين بحذف المضاف اليه وعوض صيغة التثنية الجمع كما را

معربا من خط المؤلف الالف واللام عنه والظاهر ان قوله وعوض او عطف على حذف المضاف اليه هذا

العطف عجيب كما لا يخفى على الواضحين خلافهم في الكيف اي الايجاب والسلب بعد دخل الضرب الثالث والرابع

في كلا التقديرين المذكورين فعلم منها ان كلمة او ههنا لمنع الخلو لا لمانعة الجمع لا يدرك ما الباحث على انه عدل عن قول

الشارحين لمنع الخلو لا لمنع الجمع سوى تبديل العبارة الفصيحة بالركيكة فتأمل بل قضية مانعة الخلو قد تركبت

صادقتين وهم يوردون لفظ اما واو فيها كقولهم زيد اما لا شجر او لا حجر وجوابه ان هذه قضية مانعة الخلو عن الجمع

مع جواز جمعها على ما مر وما نحن فيه ليس كذلك لانه لا حكم فيه لمنع الخلو اصلا ويجب منه اجتماع هذه الشروط كلها

ضرورة ان الشروط هي الاشكال الاربعة ماخوذة معا ومجتمعة ايها الاذكياء المصغون بالمعد عليكم ان

تخبرون عن حاصل هذا القول ان كنتم تعلمون فانه لا يدرك اي شيء هو مورد الايراد وما ذا حاصل المورد والايراد

ولا اراكم الواصلين الى ما جعله من الهالكين في تيه البيان وعليكم ان تنظروا بعين الامعان وهو انه اعترض

اولا مولانا مرزا جان نجح وحقق عند نفسه ان مقصود المصنف عد شروط الاشكال الاربعة في الضابطة باجمعها

ببعضها فلا بد من حذف كلمة اما واو الدالة على عدم الاجتماع كما اذا اردنا ان نجمع شروط الصلوة والزكوة

والصوم والحج معا فيجب ان يقال ضابطة شرائط الاربعة انه لا بد فيها من الوضوء والنصاب وعدم الاكل و

الاستطاعة بالواو الجامعة دون والفاصلة هذا حاصل اعتراضه ثم اجاب بوجهه توجيه فان قلت بل قضية

مانعة الخلو قد تركبت من صادقتين وهم يوردون لفظي اما واو فيها كقولهم زيد اما لا شجر او لا حجر انتهى بلفظه ولا انت

خبير بان هذا الجواب انما يتوجه الى السؤال المذكور وخلاصته ان كلمة اما واو في كلام المصنف لمنع الخلو لا لمنع الجمع

فلا تنافي الجمع المطلوب للمصنف ثم رد هذا الجواب بقوله قلت هذه القضية ليست قضية مانعة الخلو يصلح ايرادهما فيها

ويكونان والعين على [illegible] في مادة الكم فيهما منع الخلو مع جواز اجتماعهما على ما مر في مبحث القضايا [illegible]

فيلزم كذلك فانه لا حكم فيهما بمنع الخلو اصلا ويجب فيه اجتماع [illegible] الشروط كلها ضرورة ان الشروط هذه لا [illegible]

الاربعة [illegible] بالكلية [illegible] ثم رد هذا الايراد [illegible] بما ذكره [illegible] اجاب بحر العلوم [illegible]

اصل القياس [illegible] وحاصله ان الشروط القياس [illegible] في كل والشروط [illegible] القضايا [illegible] القياس

المذكور وجدت الضابطة وهي عبارة عن احد الامرين [illegible] احد الامرين على سبيل منع الخلو

كل قياس لابد فيه مما من كلا الامرين من كلا الترديدين كالاول والثاني من الرابع او الثالث والرابع منه او

من احدهما من كليهما فقد بان ان الترديدين قد يجتمعان وقد لا ولكن لا يرتفعان عن القياس فعلم انه منهما منع

الخلو وليس الشروط هذه الاشكال الاربعة ماخوذة منها كما قال الفاضل مرزاجان بل القياس مع الضابطة [illegible]

اما جميعا في جميع الضروب تحقيقا بان يتحقق هذا الشرط في ضرب وذلك في ضرب آخر وكذا والضروب كلها مجتمعة

في الضابطة فهذا اشعر الى كلها فخارج عما نحن فيه وليس هو معه [illegible] حتى يرد عليه ما ورد هذا الشارح [illegible] ولما كان

جل همه نقل عبارات القوم مع عدم ادراك العين من الغين نقل [illegible] من شرح بحر العلوم [illegible] الجواب [illegible]

من شرح الفاضل مرزاجان [illegible] ذكر السؤال ولم يدر ان بينهما بونا بعيدا فقد ضل ضلالا بعيدا ووقع في

حيص بيص حيث خلط السؤال مع الجواب فاعلموا ايها المنصفون الاذكياء بهذا احوال مصنفي زماننا هذا [illegible]

لا يعلم الفقير وصنف فيه كتابا بالنسبة الى هؤلاء المصنفين انما هو من اساطير الاولين انهم لا يعرفون [illegible] المعاني

ولا يميزون الفروع والمباني فمن كان هذا الاصل المذكور كيف لا ينطق بهذا التعريف فاندفع به ما قال الفاضل الباغوي [illegible]

والصواب ان يقول لابد من عموم موضوعية الاوسط بحذف كلمة ما فان الشرط في الاشكال المذكورة امران مما كما يتعدد

في تعداد شرائط الصلوة منها الطهارة والستر مثلا ولا يجوز ان يقال [illegible] الطهارة والستر ولا يصح قضية مانعة الخلو

المعتبر فيها عدم الاجتماع في الكذب مع امكان الصدق [illegible] المعتبر الاجتماع في الصدق انتهى كلامه فنعم الاصلاح [illegible]

التفريع فان الشجرة تنبئ عن ثمرها كما عرفت على انا نقول كون العبارة على هذه الاسلوب نحو اما مع الطهارة او مع الستر

بالاختلاف فی صحتہا کما صرح بہ بعض الاجلۃ ہذا تخریب عجائب بحر العلوم فانہ قال کون العبارۃ بالدال المہملۃ او بآخر المعجمۃ
ولا معنی للعبارۃ ہہنا کما لا یخفی لکن لا باس بہ لما عرفت ان جل سعیہ نقل العبارۃ بقرینۃ المقام بل لیس ذلک
او بکثیر ایاما یطابق نفس العبارۃ ہہنا قال ویمکن الاشارۃ الی جمیع شرائط الشکل الاول والثالث بحسب الکم والکیف
والجہۃ والی جمیع ضروب الشکل الرابع بحسب الکم والکیف فقط لانہ قد علمت سابقا شرائط الضروب الستۃ من
الشکل المذکور وقد عرفت منا سابقا انہ یعنی کبری الرابع والسابع فظہر علیک من قولہ عموم موضوعیۃ الاکبر
مع الاختلاف فی الکیف شرائط البعض من الباقیین من الثمانیۃ ایضا فلیس ہذا موقع القابل الوارد لان
ہذا القول مخرج من اجزاء الدلیل فتمام الاشارۃ لا تقریب وینبغی ان یعم شرائط الباقیۃ من الرابع لتندرج کبری
الرابع والسابع ایضا مع منافاۃ نسبۃ وصف الاوسط الی وصف الاکبر انما عبر عن المنسوب الیہ فی الاکبر
بوصف الاکبر لکونہ محطا فی المطلوب اذ المنسوب الیہ فیہا ہو ذات الاکبر کما ان المنسوب الیہ فی الاصغر
ہو ذات الاصغر بعینہا عبارۃ مولانا ابی الفتح رح وزاد علیہا مولانا ابو الخیر ما حاصلہ ان المراد
فی ہذہ الضابطۃ ہو ذات الاکبر وذکر الوصف لیس الا لرعایۃ النکتۃ المذکورۃ انتہی وغیرہ ہذا الشارح
بادنی التغیر حیث قال یعنی ان المرادۃ ہو ذات الاکبر وذکر الوصف لرعایۃ النکتۃ المذکورۃ فقال نسبۃ
ای لنسبۃ وصف الاوسط الی الوصف الذی ہو العنوان الی ذات الاصغر لعل ہذا التفسیر منقول عن بعض
الشارحین کافیۃ کلمۃ ای التفسیریۃ بعد قولہ النسبۃ دون الی وہذا الرجل لما کان جل سعیہ نقل العبارۃ مع عدم
الادراک بمعناہ اورد بدلہ کلمۃ الی الجارۃ والا فلا معنی لقولہ الی الوصف الذی ہو العنوان الی ذات
الاصغر فی ہذا المقام فافہم قولہ الی وصف الاکبر متعلق بقولہ نسبۃ وصف الاوسط وقولہ النسبۃ متعلق بقولہ
منافاۃ وقولہ الی ذات الاصغر متعلق بقولہ النسبۃ ہذہ العبارۃ من الفاضل مرزا جان نقلہا مع عدم فہم
معنی التعلق کما یدل علیہ کلامہ الآتی لا یستطیع علیہ فاحفظ متفحصا وانما قید المصنف الاوسط والاکبر بالوصف
وقید الاصغر بالذات لان الاصغر ہو موضوع المطلوب فلا یکون الا الذات بخلاف الاوسط والاکبر فانہا

وهكذا ان هذه العبارة [illegible] ان هذا القول في شرحه قيد حق وحيث ان المشتغل [illegible]

لعله ولم يرد بان [illegible] عباراته وما شاكلها [illegible] كلام الى الآخر واحد [illegible]

نامي [illegible] عبارتها ازاحة ان مضمونها يختلف [illegible] عبارات القوم استنا

بتوجيه المقام مع عدم العلم بانها مخالفة المرام او مفردة التفهيم وبهذا القدر كان يمكن حمل جميع صورتان

بهتانه وافترائه لكن الآن اذ نظرنا آخرا فحوى هذا التلخيص للكلام في زعمه تقليد البعض الاجلة بمن هذا العصر

فانه يجده الحيلة عمدا وخطأ تيقنهم عليهم اتهامات كثيرة ويفترى افترا عظيما وقد وصل العبارة الى الايجاز

مخل كثيرا ما الى ما لا يناسب كل ويكفيك بهذا الشرح الذي نحن عليه شاهد عدل في بيانه تيسير طرق الشكل الثاني بحسب

الجهة كون القياس مشتملا على الامر الثاني اعني عموم موضوعية الاكبر مع الاختلافات في الكيف حال كون الاوسط

محمولا فيهما لا يخفى عليكم ايها الطالبون ان هذا يكون البرء من علاج بقراط وافلاطون اولا ترون ان كون القياس

مشتملا على الامر الثاني اعني عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف ليس شرطا بحسب الجهة بل بحسب الكم

والكيف مع ان تقييد الشكل الثاني بقوله حال كون الاوسط محمولا فيهما ثم توجيه التقييد فيما بعد بقوله وانما قيدناه

امر عجيب مبني على عدم فهم معنى الشكل الثاني اما تعلم ان اتحاد المحمول في المقدمتين من ضرورات الشكل الثاني

لم يحصل من تقييده ولا بقي انتاجه من امر آخر وهو منافاة نسبة وصف الاوسط المحمول في الصغرى الى ذات

الاصغر الموضوع فيها لا يخفى على الفهيم خبط هذه العبارة اذ لم يبين تلك المنافاة التي شيء يعني المنافاة

بين النسبتين فلا بد من زيادة النسبة الى ذات الاصغر كما قال المحشي والشراح مع سواه وهذا ما وعدنا [illegible]

فهم معنى التعلقات المذكورة فيما مضى وانما قيدناه بجعل الاوسط محمولا فيهما لدفع التوهم وهو ان [illegible] المذكور

مع تحققها في مقدمتي الشكل الثاني لعل هذا التخليص لكلام بعض الشارحين في زعمه وقد اخطأ فان اتحاد المحمول

[illegible] في دفع الاعتراض المذكور ولعل الكلام الملخص عنه كان مشتملا على فرض اتحاد الموضوع والمحمول تحققا

بالفعل وهذا هو الجواب الا ان هذين المقدمتين مختلفان في الموضوع فكيف يكون المنافاة بينهما شرطا الانتاج ذلك

اشکل لان الانفکاک ینافی الاشتراط تحقق المنافاة ولما قیدنا بذالک القید ثبت الانفکاک کما لا یخفی علی المتفطن ا

المحصلین ہذہ العبارة غلط فاحش والصحیح لان ماھیتی المقدمتین مختلفتان ولما کان منشأہ عدم فہم عبارات

القوم وجعلہا باعتبار المناسبة المقامیة اورد ہذا المطلب ثانیا من کلام آخر من غیر فائدة جدیدة ولم یطلع

علی ان مطلبہما واحد حیث قال والمراد بکونہما متنافیین کونہما بحیث تحقق بینہما المنافاة بعد فرض وحدة الموضوع

وان کان الموضوع مختلفا بالفعل ولما کان من ہہنا الی آخر الشرح نقل عبارات القوم من شرح الشمسیة وبعض

شروح السلم وبعض شروح الضابطة مع زیادة اغلاط من دون التعرض لما فی قران السعدین اقتصرت علی

ہذا القدر من الکلام وتبرأت من القدح لخرافات الاوہام والحمد لله الملک العزیز العلام فی الافتتاح والاختتام

والصلوة علی عبدہ ورسولہ خیر الانام وعلی آلہ واصحابہ الغر الکرام ما تعاقب اللیالی والایام

الحمد لله کہ کتاب کامل النصاب موسوم بہ شمس التحقیقات فی رد سراج الاغلاط تصنیف

مولوی ہادی حسن صانہ الله عن سوء الشجن والکلف مولف سنہ ثمان و

اربعین بعد المائتین والالف سنہ من ہجرة سید المرسلین حسب فرمائش

مستجمع فضائل وکمالات مقبول انام مولوی شیخ الاسلام

دام فضلہ بتاریخ ششم جمادی الآخر

سنہ ۱۲۵۹ ہجری در مطبع محمدی

بقالب طبع ریختہ شد

فقط

صفحه	سطر	غلط	صحيح
۲	۹	بسجانه	بقوله سبحانه
۳	۱	ولئه	بوائقه
۱۶	۱۷	الحج	تحج
۲۱	۱۱	عرفت	تعرفت
۲۳	۴	عند	عنه
۲۶	۱۱	قريبا	زاهدا
۲۷	۳	لاحتراز	للاحتراز
〃	۱۷	قولُ	قولَ
〃	۱۸	〃	〃
۲۸	۵	الواهيةَ	الواهية
〃	۱۷	〃	〃
۳۱	۲	مقصودُ	مقصود
〃	۱۶	بعثهم	لعنهم
۱	۱۰	كفريات	الكفريات
۷	۱۹	تلون	تلونا
۸	۳	ان سلمنا	فلئن سلمنا
〃	۹	لوجود	الوجود
۹	۱۴	عليه الحاشية	على الحاشية
〃	〃	قرا في الحاشية	قرا في علية الحاشية
۱۰	۸	او	اذ
۱۲	۵	فيها	فيها
۱۳	۱	للاختراع	الاختراع
〃	〃	الوردر	الورود
〃	۱۳	الدليل	الدليل عليه الدليل
〃	۱۵	تسمية	تسميته
〃	۱۷	قبائل	فتائل

صفحه	سطر	غلط	صحيح
۵	۵	لأن	لأن
〃	۱۷	لعلابيات	الابيات
۶	۲	بكتف	بكيف
〃	۳	المبر	المئر
〃	〃	سك	مبك
〃	۶	يذري	يزري
〃	۱۴	اختراجا	امتزاجا
〃	۱۸	ابن الجبر	ان الجبر
۸	۱۰	يعدم	بعدم
〃	۱۹	السابح	السابع
۱۰	۱۲	يعانيوا	يعينوا
۱۱	۶	الثالي	التالي
〃	۱۱	بيان	سيان
۱۲	۳	هذا الجرات	هذا الجزاف
۱۴	۲	ذلك	وذلك
〃	۷	الموضوعية	موضوعية
۱۷	۱۱	باعدا	ما عدا
۹	۳	نقلنا	قلنا
۲۰	〃	يقول	نقول
۲۲	۵	السابع	السابع
〃	۱۱	الى	والى
〃	۱۶	والاول	فالاول
۲۵	۱	الضرب الاول	[illegible]
۲۸	۶	وخطا	او خطا

فقط

رسالة تصفية البيان مما تكدر به صفاة الاذهان

بسم الله الرحمن الرحيم

قال العبد المستهام احمد الشهير بشيخ الاسلام قد وقع النزاع والكلام في جواز امتناع صرف الكلمة في ضرورة
الشعر والنظام بين الاستاذ العلام ومعاصره القرم الهمام دام في حفظه تعالى المنعام حتى تفوه من نجح
من حوادث الايام بما لا يليق بشان الاعلام مستحيلا لما نزل به قدم ذلك القرم الهمام حتى القى هذا الحديث في
افواه الخواص والعوام لاسيما احبابنا العظام واصحابنا الكرام وحذاق اصحابهم ان اقول فيه
شيئا من النقض والابرام وكان الاستاذ العلام مانعا عن التجاسر على هذا المرام قائلا اياك وان تشتغل في تلك
الخرافات والاوهام اذ تلاقدوا الحذاق من الاعلام يميزون الصحاح من السقام فما الحاجة الى الوقوع في هذه
الظلام والوقت يجل من ان يضيع في تلك الترهات من الكلام لكن لما شاع الجهل والغباوة في الانام
حتى شبه الجهال بالعلماء العظام وطار الى ان قد وقع اوراج رياح الدواهي والالام ما احببت ان لا
تنكشف حقيقة هذا الكلام على علماء الزمان في الايام شرعت في هذا المرام متوكلا على الله المنعام متوضحا عن
التشانيع والملام تاركا ايا الاجهال الليام فانها شان الجهلة وسفهاء الانام ودلائل العجز خطوه

باصل الكلام واكتفيت على الابيات الشافية والمنح المفيدة للافهام وارايتك اجوبتها كافي ابلغ عن
معاشر ناس الالزام **قال** القرم الهمام في رسالته التي ترجمها بصفاء الاذهان في تحقيق السبحان ان اهل
العربية قاطبة نصوا على شرح المنع لاجل الضرورة الشعرية اذ هي انما تعتبر في صرف المنع دون العكس انتهى
وقال الاستاذ العلام في رسالته المترجمة بغاية البيان في تحقيق السبحان معترضا عليه ان هذا الا وهم
مبين وليس هذا الا افتراء على اجمعين للبصريين فان صرف ما لا ينصرف كامتناع صرف المنصرف كلاهما
من الضرورات الشعرية قال العلامة الزمخشري ضرورة الشعر عشر عد جميعها وصل وقطع وتخفيف وتشديد
مد وقصر واسكان وتحريك ومنع صرف وصرف ثم تعديد وقال ابن مالك في التسهيل ويمنع صرف المنصرف
اضطرارا وفي الالفية ولاضطرار او تناسب صرف ذو المنع والمصروف قد لا ينصرف بل هذا الامر لا
يخفى على من اطلع على فارسية السعدي حيث قال اذا يئس الانسان طال لسانه كسنور مغلوب يصول على
الكلب فان السنور منصرف وقد سقط عنه التنوين لضرورة شعرية والبيت على البحر الطويل انتهى موضع الحاجة
منه ثم لما تنبه عليه وعلى امثاله ذلك القرم الهمام غير تلك الرسالة المخدوشة ومحى عنها واثبت فيها اشياء و
اضاف بعضها اليها اقتفاء للاستاذ العلام وان نقل قوله في بعض النقول ايضا وعلق عليها حواشي ودفع
ذلك الايراد المتضح الاندفاع واوّل قوله بتاويل لا تقبله السليمة من الطباع فقال قوله اهل العربية
قاطبة اه اي جمهور اهل البصرة وبعض اهل الكوفة متمسكين بان الضرورة الشعرية ترد الاشياء الى اصولها
فجاز صرف غير المنصرف لا عكسه واما ما ورد مما يعارض بصحته شيئ فلا يكون من باب الضرورة بل شاذ و
مخالف القياس وقواعد الجمهور والشاذ لا يصلح حجة ودليلا وزيفهما صاحب المنهل بان الرواية بذلك
ثابتة في صحيح البخاري بلا شك والرواية الاخرى بتقدير ثبوتها لا تعارضها وبان الكوفية لم يستندوا
الى هذا البيت بل انشدوا عليه شواهد كثيرة كقوله طلب الازارق بالكتائب اذ هوت بشبيب غائلة
النفوس غرور واجاب عنها شارح الارشاد وما ذا الاحتمال كاف لكرد وبانا لا نسلم ان المراد بشبيب

[illegible]

[illegible]

...ل الوجود حتى يقال انهم لم يستندوا الى هذا البيت بل اريد مخالف القياس واستعمال الفصحاء، ولو سلم
انه شاذ اي قليل بالنسبة الى غيره وقال الانباري ما ذهب الكوفيين فليس بحجة معقولة لان الضرورة انما تجوز
الرجوع الى الاصل كصرف ما لا ينصرف ولو جعلنا المنصرف غير منصرف للضرورة لرجعنا غير الاصل
للضرورة انتهى بلفظه **اقول** وبالله التوفيق ومنه الوصول الى التحقيق ان قوله اي جمهور اهل البصرة وبعض
اهل الكوفة مردود بان لفظ الاهل اسم الجمع وهو الذي يدل على جميع الافراد على سبيل الاجتماع فلا يجوز
ان يراد به اكثرها على سبيل الحقيقة فضلا عن ان يراد به اكثر قوم والبعض الاخر من قوم آخرين معا الا
مجازا وهو مع كونه مردود ولا لزم القرينة مدفوع بان لفظ قاطبة ههنا وقعت حالا موكدة للاهل وهي
يستفاد معناه بدونه ولكن يوتى به للتاكيد الشمول ومن المعلوم ان التاكيد الشمولي يرفع احتمال التجوز
مثل طرا وجميعا وكافة في نحو جاء القوم طرا ونحو لآمن من في الارض كلهم جميعا ونحو وما ارسلناك الا
كافة للناس كما لا يخفى على من طالع المغني والرضي ونحوهما فاذن لا مساغ هنا للتخصيص الواحد فضلا عن
تخصيصين مجازا ايضا ولاح لك ان هذا التخصيص انما هو تخصيص كافة للناس باكثر العرب وبعض العجم معا وابعد
من ذلك وهذا البيان كان مما يتعلق بالفنون العربية والعلوم الادبية والآن اشرع في الجواب بنحو اخر
يتعلق ببعض المنطق **فاقول** هذه القضية موجبة كلية لما قال العلامة التفتازاني ناقلا عن بعض الشيخ
ان قاطبة سور الموجبة الكلية واذ قد عرفت ان نقيضها سالبة جزئية يكفي لتحققها ما قال به الكوفيون وبعض
البصرية كما اعترف به هذا القائل نفسه ايضا فتحقق السلب الجزئي وارتفع ما ادعاه من الايجاب الكلي ثم اشرع
في الجواب بما يتعلق ببعض المناظرة **فاقول** هذه القضية مع قطع النظر عن تلك الامارة اللفظية والعلامة
المنطقية ينبغي ان يكون كلية اذ المقام مقام التفصيل وذلك لانه لما قيل سحبان في سحبان من علقمة الفاخر
...ل ان يسقط عنه التنوين للضرورة فدفع هذا الاحتمال انما يصح اذا لم يكن في ذلك مذهب احد والحال لهذا
...مقصود هو القضية الكلية والا فلا ان يقول لعل الشعر مبني على مذهب من جوزه فاتضح لديك من هذا

التقادير المتعلقة بالفنون الثلثة اى التصحيحات المذكورة كلية حقيقية لا يصح لان تكون مهملة بالمعنى الذى هى فى قوة

الجزئية فكيف يصح التخصيص فضلا عن التخصيصين وتبديل هذا الايجاب الكلى المأول بالجزئى المذكور كبعض الجمع

لا ينقص من اى شئ ونعم قال فيه ابن معصوم بل سيد اسكندرية وبذلك التقرير اندفع ايضا التوجيه

الذى يسبك الى بعض حوادث الزمان ان القوم الهمام رجح ما فيه البصريين ولم يعتد خلاف الكوفية شيئا

يعتد به ولا مشاحة فيه اذ شبهها واقع فى اكثر عباراتهم كما لا يخفى على من صرف عنان همته الى المطول والاطول

انتهى لما اذا عرفت انها لا تحتمل الكلية مجازا ايضا وهذا التوجيه انما يصح على تقدير التجوز ثم **اقول** عدم الاعتداد

بقول الكوفية لانه قول غير صحيح وهو لم يثبت بعد بل الامر بالعكس لما صرح به الازهرى فى التصريح بمضمون التوضيح

شارحا لقول ابن هشام للمضطر اى يمنع الصرف ناقلا عن حواشى الموضح وهو الصحيح لكثرة ما ورد منه وهو من

اى المصنف صاحب التوضيح

تشبيه الاصول بالفروع انتهى وسيأتيك مزيد بيان لذلك حتى يأتيك اليقين واما لانه قول قليل لا يصلح

للاعتداد لمقابلة جماعة كثيرة وهو خلاف الواقع لان القائلين به الكوفية والاخفش وابو القاسم بن برهان

والفارسى وثعلب والزمخشرى وابن مالك وابن هشام والرضى خلافا لباقى البصريين فلاح ان الذاهبين الى جواز

امتناع المنصرف للضرورة هم الكثيرون المعتدون ولو توهمك ان مذهب البصريين هو المذهب المنصور

فى اكثر المسائل فهو المعتمد عليه لانا نقول نعم لكن لا يلزم الاعتماد على قولهم فى كل مسئلة بل فيما ثبت النصرة فيه

ليس من المحقق لديك ان الكوفية اوسعهم رواية واعلمهم شعرا ومن ههنا قال ابو حيان لسنا مقيدين باتباع

مذهب البصريين بل نتبع الدليل وفى الاقتراح الكوفيون اوسع رواية وقال ابن جنى الكوفيون علامون باشعار

العرب مطلعون عليها وقال ابو حيان فى مسئلة العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار الذى نختاره جوازه

ووقوعه فى كلام العرب كثيرا نظما ونثرا انتهى وهكذا قالوا فى كثير من المسائل كما لا يخفى على من اطلع على خواص

هذا الفن واما قول ذلك البعض شبهه واقع فى اكثر عباراتهم معزيا الى المطول والاطول [illegible] المؤكدات

الموضوعة لرفع احتمال المجازات كما لا يخفى على من اطلع على المختصرات فضلا عن المطولات [illegible]

المذكور

المنسوب الى ذلك المحقق لتشنيع ما نقول ذلك الكلام منقول عن بعض ... والاوجه حاشية
الفاضل الامام ... على شرح الشافعي لسلم العلوم فليس له حظ من البياج بل هو اقبح من الجواب او ...
خرجه ... القرم الهمام تامل حسن وليس حقيقته الا النقل الصرف والناقل المحض انما يواخذ بتصحيح النقل ...
منقوح بانه لم ... المحشي المذكور بل قال انما يسوغ الاعتذار عند الضرورة الشعرية كما وهم لانهم نصوا على منع
المنع لاجلها اذ هي انما تعتبر في صرف الممنوع دون العكس انتهى بلفظه كما في النسخة المنقولة عن اصل المسودة وليس
فيه لفظ الاهل ليدل على الجمعية ولا قاطبة ليوكد بل ادعاء ذلك القرم الهمام من قبل نفسه ونسبه الى المحشي
سبحانك هذا بهتان عظيم فان لم يكن الكلام المنقول عنه بريء عن الاحراز والتحسين في نفسه ... النقل الناقل
بانه مذهب البصريين بخلاف قول الناقل المتهم على ذلك المحشي كما عرفت فلاح ان مثل تلك التوجيهات
زيادة تفضيح له لا تصحيح ... ولن يصلح العطار ما افسد الدهر واما التفوه المنسوب الى ذلك البعض بانه
ولئن ... الناعق ذلك كله فنقول يتوجه مثله على ما تفوه هذا البعض فان صرف ما لا ينصرف ... واصلاح حصر
المنصرف كليهما من الضرورات الشعرية كيف وذكره مطلقا ولم يقيده بمذهب دون مذهب فاقول
لا يتوجه ذلك على الاستاذ العلام اصلا اذ لم يورد لفظا يدل على الجمعية كما اورده القرم الهمام لفظ
الاهل ولم يوكد بلفظ يدل على الشمول كالقرم الهمام بلفظ قاطبة والمقام ايضا لا يقتضي الكلية بخلاف
قول القرم الهمام كما عرفت مع ان الاقرار بذكره مطلقا وعدم التقييد ايضا تصحيح بانه يساوق الجزئية لا الكلية
بخلاف قول القرم الهمام فانه لم يذكره بدون التقييد بل اتى بسور الكلية فافترقا وشتان بينهما واما التفوه المنسوب
اليه بانه واذن لا ريب في ان الرسالة التي ترجمها ذلك البعض بتشحيذ الاذهان في تحقيق السبحان حرية بان
يترجمها بتوهين الاذهان في ابطال تحقيق السبحان فاقول ليت شعري من اين علم ان الاستاذ العلام سماها
بل انما سماها بغاية البيان في تحقيق السبحان حيث قال هذا غاية البيان في تحقيق السبحان على نهج ما قال العلامة التفتازاني
في ... المسماة بتشحيذ الاذهان ... بعض الطلبة صرح به الاستاذ العلام في خاتمتها القول ولكن هذا اخر المقالة

فی هذه الرسالة التی سماها بتشنیف [illegible] الا انی ما رأیتها لکن لم یطلع علی معناه ذلک الغبی
او تغییر الاسم فوقع فیما وقع [illegible] ما یسمی تنویر الاذهان تقلید حاصل للسخاوی اللغوی المدقق الرازی [illegible]
حیث سمی تنویر الایمان [illegible] الهروی تنویر الایمان [illegible] ذلک المجرم العام ساقه
بصفاء الاذهان ایضا ماخوذ من خطبة شرح القاضی مسلم [illegible] علی الواقفین بمطالعه
اذ هو سمی رسالته بقرة العینین فی ابطال مسح الرجلین تقلید المحدث الدهلوی فسبحان من هو الله لا یقدرون
علی تجدید اسم الرسالة مع ذلک یدعون ولولا التشنیع باستان فی ذلک هنا فیا لمعاشرنا لقلت مسالته
جدیرة بان یسمیها المحققون بخبط الاذهان فیما قال الاکابر فی تحقیق السبحان فی رسالتی هذه حریة بان تترجم
بصقالة البیان مما تکدر به صفاء الاذهان **قوله** الضرورة الشعریة ترد الاشیاء الی اصولها فیجوز
صرف المنصرف لا عکسه **اقول** نعم هذا استدلالهم لکنه مدفوع بانه دلیل عقلی یدل علیه ما نقله عن الانباری
من ان مذهب الکوفیین لیس بحجة معقولة واستدلال الکوفیین من صحة الاشعار الکثیرة ممن بلغاء العرب دلیل
نقلی وقد ثبت فی موضعه ان النقل الصحیح یرجح علی العقل الصریح فی الفنون الادبیة کیف واصلها السماع ولذا
قال ابن الجنی فی الخصائص اذا تعارض القیاس والسماع نطقت بالمسموع علی ما هو علیه انتهی علی ان
القول بان الضرورة الشعریة ترد الاشیاء الی اصولها فقط غیر مسلم اما سمعت ان الضرورات تبیح
المحظورات والضرورة لا تختص برد الاشیاء الی اصولها الا تری ان الوصل فی همزة الوصل اصل وقد
یقطع وهکذا فی غیرها من الضرورات ولا سیما اذا ثبت فی کلام الثقات فی البیان شرح الدیوان
ترک صرف حمدون وحارث ضرورة وهو جائز عندنا غیر جائز عند بعض البصریین واختار الاخفش و
ابن برهان والفارسی وحجتنا اجماعنا علی جواز صرف ما لا ینصرف فی الشعر ضرورة فلذلک جوزنا ترک
ما ینصرف فی الشعر وقد جاء کثیرا فی اشعارهم ثم قال بعد الاستشهاد بکثیر من الاشعار والشواهد کثیرة
واما القیاس فاذا جاز حذف الواو المتحرکة للضرورة کبیت الکتاب [illegible] فبیناه یشری رحله

قال

قال ابو علي ابن جني خبر الثلاثة يوجب تجويز حذف التنوين لضرورة اولى والواو من هو متحركة فصار حرفين
ساكن ولا خلاف في ان حذف الساكن اهون من حذف المتحرك ولهذا الذي ذكرناه صحة وافقنا
ابو علي رواية القاسم بن برهان ولم ينكره ابو بكر بن السراج **قوله** والمرداس فخارص بصحته شيخي اكثر ما
قال الاحتمال كاف للرد **اقول** وى شيخي وجدي ايضا لكن لا يخفى ان مجرد الرواية لا يكفي للرد وانما
كان كافيا اذا كان ارجح لما قال السيوطي في اصول النحو اذا تعارض النقلان اخذ بارجحهما ورواية
شيخي وجدي ليست بارجح بل الامر بالعكس يدل عليه قول صاحب المنهل في الرواية الاخرى بعد تقرير توجيه
لا تعارضها وايضا تدل على رجحان رواية مرداس الواقعة التي كانت باعثة على انشاد هذا الشعر وهي ان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم اعطى جماعة من المؤلفة قلوبهم منهم عيينة بن حصن والاقرع بن حابس كل واحد منهما
مائة ناقة واعطى عباس بن مرداس خمسين فقال العباس هذا الشعر مخاطبا الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
فاعطاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ايضا مائة ناقة ولعلك تفطن منه ان حصن في قوله حصن ولا حابس يقتضي
ذكر مرداس بخصوصه فذلك الدليل النقلي اي رواية مرداس لما كان بنفسه راجحا كما عرفت يكون مع
الدليل العقلي الذي استنبط من القصة المذكورة راجحا بالطريق الاولى واما رواية جدي فايضا مرجوحة
لما مر من المنهل ولان مرداس لم يكن جد الشاعر بل اباه ولا نزاع في رواية غير مرداس ولو كانت حجة
لكنها تبطل الاستدلال بمرداس لما تقرر اذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال لانا نقول هذه المقولة
ونظائرها في غير هذا الفن واما ههنا فالظن كاليقين في العقلية ولكل من الفنون وظيفة ليست لغيره على انا
لو سلمنا ان رواية مرداس ليست براجحة فوظيفة هذا الفن لا تقتضي ردها لما قال الرضي وفي الانصاف
ان الرواية لو ثبتت عن ثقة لم يجز ردها وان ثبتت هناك رواية اخرى انتهى ويؤيده رواية صحيح مما روي
في صحيح البخاري الذي هو اصح الكتب بعد كتاب الله وغيره من الصحاح الست قال السيوطي كثيرا
ما تروى الابيات على اوجه مختلفة وربما يكون الشاهد في بعضها دون بعض وقد سئلت عن ذلك قديما

فاجيب باحتمال ان يكون [illegible] ومرة بكونه ثم رأيت ابن هشام قال في شرح [illegible]

قوله ولا ارض ابقل ابقالها بالتذكير والتأنيث فان صح ان القائل بالتأنيث هو القائل [illegible]

صح الاستشهاد على جوازه في غير الضرورة والا فقد كانت العرب ينشد بعضهم شعر بعض وكل يتكلم على

مقتضى سجيته التي فطر عليها ومن هنا كثرت الروايات في بعضها انتهى ما نقل العلامة الهمام من شارح

الارشاد والذي لا يعلم حاله انه اي رجل هو ثقة قابل للاستناد ام لا كما يدل عليه كلامه المنقول يخالف

لما في شرح الارشاد للوجيه الكجراتي حيث قال [illegible] فان قال انه معارض برواية شيخ فلا يكون لاجل

الضرورة او لا ضرورة عنده تحقق بطريق آخر بانه لا يخفى ان الضرورة [illegible] بعد اختياره والتكلم به و

قد ثبت الرواية عنه وان لم يكن يتحقق قبل التكلم به اذ له ان يختار الرواية الاخرى انتهى بلفظه وهكذا في تحرير

الفوائد شرح تبيان نحوه [illegible] في المنهل الصافي فكلام شارح الارشاد المذكور المخالف لهؤلاء الفحول

غير مقبول [illegible] انه مرفوع بوجوه. [illegible] قوله بل شاذ مخالف للقياس وقواعد الجمهور [illegible] فان

شاذ [illegible] للقياس فكان مخالفا للاستعمال ايضا فهو مردود والا فهو مقبول فلو كان المراد الاول

[illegible] من اشعار البلغاء سوى بيت عباس ولذا قال العلوي في شرح الارشاد اما قوله

[illegible] تعرض عليه بانهم لم يستشهدوا الى هذا البيت فقط بل انشدوا عليه شواهد كثيرة والاستاذ

البارع العلام نقل قريبا من عشرين بيتا من الاستاذ في رسالته المسماة بالانصاف في جواز منع

الانصراف من اراد الاطلاع عليه فليرجع اليه وان كان المراد الثاني يعني مخالف القياس كثير الاستعمال

فهو مقبول في الفصيح لان يخرج من سعة الكلام فضلا عن الضرورة فح اندفع قوله لا يكون من باب الضرورة

بل شذوذا لان الشاذ بهذا المعنى لا ينافي الضرورة على ان الشذوذ انما يثبت من مخالفة القياس

والقانون والكوفيون لم يشترطوا في ذلك قانونا حتى يخالفه بل هو عين القاعدة عندهم واما خلاف

قانون البصريين فليس بحجة عليهم ولا على المحققين من المتاخرين ومالا يرجع اتباع البصريين.

كل مثله قوله لا نسلم ان المراد بالشاذ قليل الوجود اقول هذا عجيب جداً اذ مجرد القلة لو كان قبيحا
ليس مما يحترز عنه والاعلام بريئون عن تلك الخرافات والاوهام بل انما هو اشد قليل الاستعمال مخالف
القياس مع هو قابل للاحتراز بلا امتراء ولذا رده المحققون بانه كثير الوجود اي وان كان مخالف القياس
لكنه موافق الاستعمال فهو مقبول قوله بل يريد مخالف القياس واستعمال الفصحاء اقول في هذا الجواب
خبط وقع من عدم الاطلاع على اصطلاح الشاذ المقبول والمردود او لا يعلم ان الشاذ اذا لم يكن
قليل الوجود في الاستعمال كما قال لا نسلم ان المراد كذا فهو كثير الاستعمال قطعا واذ كان الكلام في استعمال
الفصحاء دون غيرهم فلا يحرم اما ان يسلم قليل الوجود في استعمالهم وهو منكر او كثير الوجود وموافق [illegible]
فهو لا يصلح للاحتراز عنه ولا ثالث لهما قوله ولو سلم فهو شاذ اي قليل بالنسبة الى غيره اقول
لعل المراد انه قليل في استعمال الفصحاء بالنسبة الى صرف الممنوع ولو كان كثيرا في نفسه ولا يخفى ان هذا
الجواب عجيب جدا كيف وشأنه لا يصلح للترك ولا يقابل الاحتراز وكثيرا ما يوجد امثال ذلك في القرآن
قوله قال الانباري اه اقول نعم حجة معقولة لكن قد عرفت رده ورجحان الحجة المنقولة على المعقولة
من كلام ابن جني في اصول النحو والانصاف لا يخفى عليك [illegible] المنصف ان قول هذا القرم الهمام
اجاب عنهما شارح الارشاد وهو صحيح بان الجوابين من مخترعات الشارح المذكور وهو غلط اذ لم ينقل
ذلك الشارح قط بل قال واجيب عن الثاني والاول على ان الشارح المذكور ذكر بعد نقل الجوابين توجيه
مذهبهم وورود الابيات الكثيرة الواردة المنقولة التي بلغت حد الكثرة انتهى لكن تركه لمحض التعصب
لو لاحظ الرضي والشرح شرح الالفية للازهري وغيرهما لكن نقل عنهما اقوال الامر حوجه [illegible] لاعانة
قوله وترك الاقوال الصحيحة الراجحة عندهم لمحض تعصبه وعناده وقد عرفت منا قول الازهري وهو الصحيح
للنثرة ما ورد له وقول الرضي الانصاف ان الرواية لو ثبتت عن ثقة لم يجز ردها وكذا [illegible] فلا نطول
الكلام باعادتها [illegible] والمنصف لا تكن من المكابرين فان الحق حق ولو كره المنكر [illegible]

بس عمل وان لقية المتناولين اللهم ارنا الحق صحيحا وارزقنا اتباعه والغلط غلطا وارزقنا اجتنابه

تمت

الفوائد الواقعية في رد الاوهام الواهية

بسم الله الرحمن الرحيم

قال العبد المستهام احمد المدعو بشيخ الاسلام قد جرى الكلام بين الاستاذ العلام ومعاصره القرم الهمام
اوصلهما الله المنعام الى غاية المامول ومنتهى المرام في قول الفاضل البهاري على حاشية السيد الهروي
فسلك الاستاذ العلام مسلك الكرام حيث ذكر المعاصر بالتعظيم والاكرام او ذكره من غير التشنيع
والملام واقتفى القرم الهمام آثار اقدام الجهلة اللئام حيث اتى بتشنيعات لا يناسب للعلماء الاعلام
وهذا العبد لا يذكر في جواب تشنيعه الا كلمات تدل على تعظيمه فان التشنيع من داب السفهاء والجهال وعلامة
العجز عن الجواب الاشكال ولنعم ما قيل في الفارسية ع جاهلان از جواب چون مانند زبان
دشمنی بکشایند فاقول قولی هذا في رد التشنيع كقوله سعدوره ع كمال اصفهاني كافرم خواند ش
چراغ كذب را نبود فروغی نه مسلمان خمش اندر مكافات ز دروغی را نباشد جز دروغی ولنقتصر
على المقصود متوكلا على المهيمن المعبود ولنسم ورقتي هذه بالفوائد الواقعية في رد الاوهام الواهية فاقول
ان الفاضل البهاري صدر من جنان قلمه لا من دقة فهمه في حاشيته على شرح الرسالة القطبية رؤساء
بضمتين جمع رئيس وتعقب عليه الفاضل اللكنوي بان قوله بضمتين غلط والصحيح بضم الاول وفتح
الثاني

الثاني وهذا القول منه قرين بالصواب لا شائبة فيه للارتياب ومن العجب العجاب ما نقله القرم الهمام
في الجواب من ان قوله الضمتين تغليب اي الحرف الثاني فيه مفتوح لكن عبّر عنه مضموما فخطب عليه الالمعي
البارع العلام ان التغليب في حلية اللغات من اشد الممنوعات الا لنكتة جلية وتلبست اللغات بهذا
الكلام مع كونه غنيا عن التصحيح والبيان اشتبه على بعض ابناء الوقت والزمان فرام التفصي عنه واعتذر
عذرا فحش عن الصبيان بما لا يقبله الطبع المستقيم ولا يختلج في السليمة من الاذهان بل تنفر عن سماعه
الآذان حيث قال ان مقصود القمقام البلتع والهمام السميدع افادة توجيه لتصحيح الفاضل المحشي بتغيير
وهو من حمله على التثنية التغليبية بمعونة القرينتين الجليتين احدهما شيوع جمع فعيل على فعلاء بالضم والفتح
والمد كعظيم وعظماء ورئيس ورؤساء وكريم وكرماء وآخرهما تنصيص المحشي بان عظماء بالضم والفتح و
المد جمع عظيم فذاك التوجيه التوجيه من باب تعيين النكتة بعد الوقوع وليس المقصود انه مشروع اتيان
التثنية التغليبية في حلية اللغات حيثما وقعت كيف وهو يجيء قول النحرير المحقق فتعقب في العبارة وأتى
بالتثنية التغليبية وقوله لا مشاحة في هذه التثنية سيما عند الاعتماد على الشيوع وقيام القرينة الصارفة
عن توهم خلاف المطلوب وقوله ثم كان الحري بالمورد للدقيق الى قوله الحقيق تذكرة بين الكلمات وقوله
في الحاشية المنهية المتعلقة على ذلك القول فيه اشارة الى ان فيه نوعا من البعد كما لا يخفى انتهى وبما
تلونا عليك انقطع عرق ما توهمه من هو حامل عرش الجهل والغواية ومعزل عن طريق الفطانة والدراية
من ان التغليب في حلية اللغات من اشد الممنوعات الا لنكتة حلية اللغات ثم كلامه بعنوانه آيات
كلماته التي تراها بعيدة عن افواه اولي الالباب فان هي الا حرية بان تلقى وترد على وجه التراب
الخراب والاشتغال بترتيب تلك المقالات وان كان من باب تضييع الاوقات لكن لا باس بان ينبه
على تلك الخرافات ليستيقظ ذلك القرم الهمام واشياعه عن نوم غفلة التدبر ورؤية المقالات ويمتنع
عن التفوه مرة اخرى بمثل هذه المقولات والا فلا يبقى قول الفحش الا وينسب اليه ولا يترك كلمة خبيثة الا

بيشنع بما عليه **فاقول** لا يخفى ما في كلامه من القباحات اما اولا فلان قوله مقصود المقام لعادة
توجيه لتصحيح قول الفاضل المحشي الى قوله بمعونة القرينتين الحاليتين وقوله ليس المقصود انه يسوغ اتيان التثنية
التغليبية بحلية اللغات حيثما وقعت بدلالة تدل على ان هذا التوجيه انما يصح بمعونة هاتين
القرينتين لا بدونهما وقوله لا مشاحة في هذه التثنية سيما عند الاعتماد على الشيوع اه صريح في ان هذا التوجيه
من دون معونتهما صحيح ومعونتهما امر زائد فان قوله سيما نص في ذلك فقبل هذا الا تهافت وتساقط و
اما ثانيا فلا نسلم ان شيوع جمع فعيل على فُعَلاء قرينة على ما ذكر كيف وقد شاع جمع فعيل على اوزان
متعددة كالافعال والافعلاء نحو الاشراف والاشرفاء وشاع جمع غير فعيل على فعلاء ايضا فكون عظيم
على عظماء ليس قرينة تامة على ان رئيسا يجمع على رؤساء واما ثالثا فلانا لو سلمنا شيوع جمع فعيل على فعلاء بالضم
والفتح قرينة على كون رئيس يجمع على رؤساء بضم الاول وفتح الثاني فانما هي اذا لم تذكر حلية واما اذا
ذكرت فكلا لان القرينة لا تقاوم التصريح فان المصحح يصرح على ان الوقوع خلاف ما يستفاد من القرينة وكذلك حال
القرينة الثانية واما رابعا فلان التغليب في شريعة حلية اللغات من اشد الكبائر واعظم المحرمات لا مع
الف القرائن الكذائية او لا ترى ان حلية اللغات انما وضعت لرفع الالتباس وبيان الهيئات من الحركات
والسكنات فلو جوز التغليب لا يحصل المقصود وينقلب الموضوع والعاقل تكفيه تلك الاشارة والجاهل لا يفهم بالف
عبارة واما خامسا فلانه لا ريب ان مدلول الضمتين يخالف القرينة المفروضة فلو سلمت القرينة لغا قوله بضمتين
واما سادسا فلان المستفاد من قوله اخر بما تنصيص المحشي على ان جمعية العظيم على عظماء يدل على جمعية الرئيس
على رؤساء وذلك يستلزم جواز القياس في اللغات وانت تعلم انه من الممنوعات كما بين في موضعه
واما سابعا فلان قوله فهذا الوجه الوجيه مناف لقوله فيه اشارة الى ان فيه نوعا من البعد وكذا قوله
بعيد كل البعد لان الوجه الوجيه لا يجتمع مع البعد والذي يجتمع مع البعد هو وجه ركيك واما ثامنا فلان
قوله من باب تعيين النكتة ليس في محله اذ موقعه اذا كان الشيء الواقع صحيحا يورث فيه النكتة

لب اذ ما وقع ليس بصحيح واما تاسعا فلان قوله ليس المقصود انه يسوغ اتيان التثنية التغليبية حلية
اللغات حيثما وقعت اه يدل على انه فهم مقصوده واعتراض استاذ العلام لزوم مساغ التغليب في حلية
اللغات حيثما وقع وهو غلط فاحش اذ مقصوده ان التغليب في حلية اللغات مع ما جعله قرينة اليوم صريح
البطلان واما عاشرا فلان قوله ووجه قول المحرر المحقق فتفنن في العبارة واتى بالتثنية التغليبية تحكم
ليت شعري كيف يجه ذلك فعليه البيان وعلينا التسليم او رده بالبرهان واما الحادي عشر فلان
قوله اشارة الى ان فيه نوعا من البعد يشير الى انه صحيح لكنه بعيد وهو باطل فكيف يكون صحيحا واما الثاني عشر
فلان قوله في اخر نقل كلام الاستاذ البارع العلام ثم كلامه بعنوانه غلط اذ هو لم يورد كلام
الاستاذ العلام بعنوانه بل غيره بالتعصب والعناد او من عدم الاطلاع على المراد من العبارة الفصيحة
... السقيمة فلابد ان ننقل كلام الاستاذ العلام بعنوانه لينكشف لك حقيقة بيانه فاقول افاد الاستاذ
... ان الفاضل البهاري تسامح في كثير من الالفاظ تركناها لئلا تفارق المقولات عن اصلها فالتوقع
من المصنفين ان لا ينسبوا التخطية الى صحيحها ولنذكر نبذا منها ليكون دليلا على ما ورائها التي تركناها
... وضعها كقوله ما دام خيام العلم معهودا موضع خيام العلم مضروبة كما لا يخفى على من له ادنى مسكة في
فنون الادبية وكقوله رؤسا الخمستين موضع بضم الاول وفتح اخر الحرفين فمن الناس من قال صحيحا
... انه ضم الثانية هنا رعاية بضم الاول ولا يخفى انه ابداع بدعة سيئة في شريعة العربية واللغة
... من قال ان الثاني مفتوح حقيقة لكن عبر عنه بالمضموم تغليبا كالابوين يعني بهما اما وابا وانت تعلم
ان التغليب في حلية اللغات من اشد المنكرات والالغت الحلية وتلبست اللغات هذا كلامه بعنوانه والناقل
... غيره بقوله والا التبست حلية اللغات واذ قد فرغت مما يتعلق بقول القرم الهمام فننقل كلام الاستاذ في
... العلام مما يتعلق بهذا المقام فاقول قال الاستاذ العلام افاد المتبحر الرام فوري بين كلام جرى
... في مجلس من العلماء وجم غفير من الفضلاء وهو كان صحيحا لقول الفاضل البهاري ان ... تميز

صحیح بلا مین ولبس بل ہو جمع رئیس کما قالوا والتلبیس فی کتب اللغة سمعنا اثرا ولا عینا بل ہو جمع راس تا دحی
انتقل من شرح صحیح البخاری لکن لا یخفی علی الماہرین الواقفین بفن اللغة ان جمع الراس رؤس بضمتین
بدون الالف الممدودة فاشتبہ علیہ الرؤس بضمتین بدون الالف بالرؤسا بالالف الممدودة
ولعل الذی اوقعہ فی ہذا الاشتباہ ہذا الحدیث اتخذ الناس جہالا رؤسا وضبط شراح الحدیث بضم
ہمزة وتنوین جمع راس ولما کانت رؤسا جمع الراس بدون الالف فی ہذا الحدیث لکونہ منصوبا و
رؤسا بالمد جمع رئیس فی الکتابة واحدة باعتبار قانون الکتابة اشتبہ علیہ احدہما بالاخر فی مجمع البحار
وبدون الالف الہمزة الآخرة بعد الساکن ۱۲
فی شرح ہذا الحدیث رؤسا بالضم ہمزة وتنوین جمع راس وضبط بالمد جمع رئیس

انتہی وقال الازہری فی تہذیب اللغات ہو رئیسہم

وہم الرؤسا انتہی واللہ اعلم

وعلمہ اتم واحکم

تمت

بسم الله الرحمن الرحيم

اما بعد حمد الله ولي الانعام والصلوة والسلام على سيد الانام وآله الكرام واصحابه العظام فيقول العبد المستهام احمد المشتهر بشيخ الاسلام لا يخفى عليك ايها الذكي المنصف البري عن التكلف والتعسف ان استاذنا البارع العلام المستغني عن المدائح وشرح الفضل والاكرام قد علق على حواشي سيد الاذكياء المعلقة على شرح جلال الحكماء حين قراءته تلك الحواشي بعض الفوائد الشريفة والعوائد المنيفة غير قاصد للتأليف والتدوين بل جازما على توضيح القول المتين كما هو عادة العلماء اولى الالباب من تحشي الرسائل والكتب ولما رأى بعض المعاصرين تلك الفضيلة التي اعطاه الله تعالى حالة التحصيل اراد بعد ما ضيع عمره في التدريس والتكميل ان يعترض عليه ولم يستطع ذلك في زعمه ايضا الا على بعض الافادات وحرر تخيلاته وسود عشر ورقات فنحن نذكر سوء فهمه لايقاظه عن نوم الغفلة وغلبة وهمه ولما سمي خطاباته بالتحقيقات البديعة الشوكتية في توهين الهفوات السعدية ناسبا اياها الى بعض تلامذته سميت هذه بالحقائق الاسلامية في رد الكفريات الترابية وها انا اشرع في المرام متوكلا على الله المنعام فاقول من الافادات ما افاد الاستاد معلقا على المنهية وهي على حد التقدير اللام في قوله الحمد للعهد وفيه اشارة الى الحامدية الكاملة وهي حامدية الله تعالى

لمنافاته بقوله اي لا يجوز لام الاستغراق على تقدير المعنى الفاضل دون التبادر الآخر فان المعنى كل حامدية تتعلق
ومن المحامديات حامدية المخلوق بالمرتجل كمحامد الشعراء الظالمين فهذه صفة تختص بالمخلوق لا يليق انتسابه اليه سبحانه ولو بالتبع
هذا مرامه وفيه ان الشاعر لا يحمد الا مصنوعا من مصنوعاته تعالى وان حمده بالمرتجل لكن قصد تعظيمه وتجليله فهو وان
كان صفة نقصان بحسب المخلوق لكنه صفة كمال باعتبار انه تعظيم لصنعة الله تعالى ولو سلم فمن المحموديات
ايضا صفة نقص فلا يجوز لام الاستغراق على التبادر الآخر ايضا فلا معنى لقوله على هذا التقدير انتهى ثم اعترض عليه
المعاصر المذكور اولا بانه ماخوذ من كلام اسوة المتبحرين يريد به بحر العلوم مولانا عبد العلي ثانيا بانه مخدوش
بانا سلمنا ان من المحموديات ما لا يناسب انتسابه اليه تعالى كالمحمودية للمخلوق باكل الاطعمة اللذيذة مثلا لكن
لما كانت صفات المخلوق من عطائه تعالى فالمحمود حقيقة ليس الا هو وح المحموديات كلها راجعة اليه سبحانه
فلام الاستغراق على التبادر الآخر تام بلا مرية انتهت عبارته السخيفة **اقول** جوابه الاول ان استاذ
العلام اثناء صحح قول المحشي ثم لم ينسبه الى نفسه بانه من مخترعاته ونتائج افكاره بل لم ينقل لفظا اقول مثله فان
لم يكن نصا في ذلك فكونه ماخوذا من كلام بحر العلوم لا يضره وهذا التوضيح منه ليس على سبيل التعليق على حاشيته
حتى يهتم بشانه بل على سبيل توضيح مغلق الكتاب مع انه كان في ذلك حين قراءته تلك الحاشية فيحتمل عدم المراجعة الى
حاشية بحر العلوم بخلاف المعترض فانه جعل هذا التعليق معزوا واهتم بشانه فوق الاهتمام بعد ما ضيع عمره في
التدريس والتعليم ومع ذلك كلامه ماخوذ من حاشية غلام سبحان بل ليس غير كلامه فانه قال فيها فان
قيل لكن من المحموديات ايضا ما لا يناسب ان ينسب اليه سبحانه كالمحمودية للمخلوق باكل الاطعمة اللطيفة
وشرب الاشربة اللذيذة ولبس الملبوسات الشريفة قلت لما كانت صفات المخلوقات كلها من عناية
الله تعالى وبعطائه فالمحمود حقيقة ليس الا هو فالمحموديات كلها راجعة اليه سبحانه وان كانت بحسب الظاهر
للمخلوق انتهى فاذن انقلب عليه رحى التغليط والتعريض وصدق من حفر بئرا لاخيه فقد وقع فيه والجواب
الثاني الذي هو بعينه قول غلام سبحان كما عرفت واتكل هذا المعترض ان هذا القول عندنا غلط فاحش

لانه ان اراد من قوله فالحمد حقيقة ليس الا ثبوته ان اعطاء الله تعالى صفة المخلوق صفة الخالق فهذا
الاعطاء صفة اخرى قائمة به تعالى سوى الصفة الموجودة في المخلوق وليس الكلام فيها انما الكلام في الصفة
التي اعطيت المخلوق من الجود والسخاوة والشجاعة وبذل المال في العبادة والجهاد ولا يرتاب عاقل ان
امثال هذه الصفات موجودة في الانسان حقيقة واتصافه بها حقيقة والا لزم ان يكون قولهم صلى زيد
وبذل المال وجاهد مجازا وصلى الشافعي اي اتى بالاركان المخصوصة وبذل المال وجاهد حقيقة ولا يقول به
الصبيان فكيف العلماء والحمد انما كان عليها دون على اعطائه تعالى هذه الصفة اذ هي صفة اخرى على
ان ذلك يستلزم جواز الحمد على الصفات الذميمة ايضا لان اعطائه تعالى اياها ليس مذموما بل اعطاء القدرة
امر محمود وان اراد ان الصفة التي للمخلوق حقيقة صفة الخالق مبالغة ومجازا فهو لا يناسب في بعض الصفات
التي هي صفات نقص بالنسبة اليه تعالى كالاكل والشرب ولو مبالغة وهذا بعينه ما افاد الاستاذ العلام
فكيف يصح قوله لام الاستغراق على التقادير الاخر ثم بلا مرية فلا يرى بالحجارة من تبينه من زجاج وقال بها
البعض في توضيح هذه الحاشية من ان مقصود الزاهد المحقق حصر هذا التقرير في العهد اي تعهد المبني للفاعل
لا يجوز فيه الا لام العهد دون حصره في هذا التقرير يعني ليس المقصود حصر لام العهد على المبني للفاعل فانه
يمكن على التقادير الاخر ايضا فلا يرد ان لام العهد يستقيم على كل تقدير فاساس الحصر ليس بمحكم وان الفعل
في المبني للفاعل يكون قائما به لا في غيره فالمساق الى الفهم القويم والطبع المستقيم من الحامدية لله تعالى هو
كون الحمد قائما به تعالى وهو لا احسب من المرتابين في ان قيام الحمد به تعالى انما هو في حامدية الله تعالى
لنفسه دون حامدية غيره له تعالى اذ لا يتخيل فيها الا الوقوع دون القيام اقول كلامه هذا مخدوش من
وجوه الاول انه اراد الاشارة الى اسم السيد الزاهد من قوله زاهد المحققين بطريق اللطافة كقولهم بعض الفضلاء
اشارة الى اسمه عظيم لكن لا يخفى ان هذه الاشارة ليست مما يشير اليه القوم في اقوالهم كقطب الملة و
الدين فان القطب له مناسبة بالملة والدين وله فضل على اهل الاديان والملل وكذا كمال التحقيق شرف

التحقيق اذ كل منها يدل على مزية التخصيص بما يضاف اليه عبارة او على الاسم اشارة واما الاداة فمعناه
السابق وهذا وصف مغاير ليس من جنس المضاف اليه فضلا عن ان يدل على الافضل من المضاف اليه
غاية ما يقال في ترجيحه ما ذكره من المحققين وليس هذا من اللطائف بل من السخائف وهكذا يعرض له كثير من
الاعثار والمزلات في كثير من التعليقات كما لا يخفى على من طالع مقالاته ولحظ من الادراكات التحقيقي
ان هذا بعينه ما في حاشية غلام سبحان مع ادنى تغير في العبارة من الفصيحة الى الركيكة اذ فيها والمراد من قوله
على هذا التقدير تقدير المعلومات والمقصود بيان اختصاص هذه التقديرات بالعهد دون تخصيصه بهذه
التقديرات فلا يرد ان هذا التقدير يقتضي التخصيص مع جميع ما عداه مع ان العهد يناسب على تقدير المعلوم
ايضا ولا يرد ان اللام لا يحمل العهد على كل تقدير فلا يصح القصر انتهى بلفظه وقال مولانا محمد مبين وصله الله
في اعلى عليين فتخصيص هذا المعنى بالعهدية لا تخصيص العهدية بهذا المعنى انتهى بالجملة احتمل هذا الرجل فحول
الاغبياء وهذا الوجه اوفق لرأيه كما عرفت والثالث ان الحصر المصرح في قوله ان الفعل اي المبني للفاعل
يكون قائما به لا في غيره باطل لوجود قيام الفعل بالفاعل في المصدر المعلوم ايضا والرابع ان الحصر في
قوله ان قيام الحمد به تعالى انما هو في حامدية الله تعالى لنفسه باطل ايضا لحصول قيام الحمد به تعالى اذا
حمده لغيره من المخلوقات الا ترى انه تعالى حمد في كثير من الآيات انبياءه وكتبه ولا شك ان هذا الحمد
قائم به تعالى وليس لنفسه كما لا يخفى على الحمقاء فضلا عن العقلاء والاذكياء والخامس فلان قوله دون حامدية
غيره له تعالى اذ لا يصدق فيها الا الوقوع دون القيام به تعالى وان كان صحيحا عندنا لكنه لا يتم على ما اعترف
به في تعليقه الغلام سبحان فانه قال لما كانت صفات المخلوق من اعطائه تعالى فالمحمود حقيقة ليس الا هو وجميع
المحموديات كلها راجعة اليه سبحانه اذ يمكن ان يقال على حسب قوله انه لما كانت صفات المخلوق من اعطائه
فالحامد حقيقة ليس الا هو وجميع الحامديات كلها راجعة اليه سبحانه من غير فرق فان الحامدية ايضا صفة المخلوق
كالمحمودية فيجوز لام الاستغراق والجنس على تقدير المبني للفاعل فينهدم اساس قوله حصر هذا التقدير في العهد

ودون حصره في هذا التقدير يبطل قوله فلو اريد الجنس او الاستغراق على تقدير كون الحمد مصدرا مبنيا للفاعل
لكان المعنى ان جنس الحمد بمعنى الحامدية او جميع افراد هذا المعنى ثابت له تعالى ومختص به والتالي باطل لما
عرفت ان من الحامديات ما يكون قائما بغيره تعالى فالمقدم كذلك اذ الثمرة تنبئ عن الشجرة واذا ثبت
ان الاصل باطل فالفرع كذلك لما تبين لديك ان الحامديات كلها لا يمكن الرجوع اليه تعالى والقيام به
سبحانه عز مجده على اعتراف هذا القائل ويتشبث بالنقل هذا القائل من الكلنبوي واعتمد عليه حيث قال ثم الحق نظرا
الى العقول المتوسطة ان فردا من المصدر المبني للفاعل يكون مختصا بما انتزع عنه ولا يصلح انتزاعه لما عداه
كيف ولو انتزع ذلك الفرد من غيره مثلا يكون مختصا به قطعا ولا يتعدى الى غيره حقيقة بل لو تأملت غاية التأمل
لوجدت تشكل هذا الاجراء في المعاني الخمسة الباقية ايضا كما افاده المحقق الكلنبوي في القول الجميل بما لا مزيد عليه اوفى
او لا حاصل كلام الكلنبوي ان قيام الحمد به تعالى انما يكون حقيقة لو كان هو بنفسه حامدا ووقوع الحمد عليه تعالى
انما يصح حقيقة لو كان هو محمودا سواء حمده المخلوق او هو بنفسه واما رجوع محمودية المخلوق اليه تعالى فليس محموديته
تعالى حقيقة وح لا يصح على جميع التقادير الا على تقدير العهد اذ المعنى ان الحمد الخاص الذي قام به تعالى حقيقة مختص
به وكذا الحمد الذي وقع عليه تعالى حقيقة مختص به سبحانه واما الحمد الذي قام بغيره تعالى ووقع على غيره تعالى
فهو قائم بذلك الغير حقيقة ووقع عليه ثم اقول ثانيا غاية ما قال الكلنبوي ان اختصاص جميع افراد المحمودية مثلا
او جنسها به تعالى حقيقة غير صحيح فلابد من الحمد ونفي الاستغراق والجنس ح هذا فاسد لا يلزم منه النفي المذكور لما
انحصر في العهد المستلزمة لان الثقات [illegible] يريد ان حمد المخلوق بعينه [illegible] حقيقة بل مجازا وانما يحث على
ارادة هذا المجاز ان المبالغة والاغراق في مقام [illegible] من الواجبات العادية والحمد [illegible] باجمعه لا توجد
في غير المحمود وذا يحصل بارادة المجاز اذ لو اريد الحقيقة فيكون المعنى ان الحمد الذي قام به تعالى او وقع عليه
مختص به تعالى وهذا المعنى بعينه يمكن في المخلوق ايضا بان يقال الحمد الذي قام بزيد او وقع عليه مختص به
بخلاف المعنى المجازي اذ يمكن اسناد افعال العباد اليه تعالى لانه هو الموفق والمعطي دون العكس كما هو

الظاهر ولهذه النكتة اختار العلامة الزمخشري والتفتازاني والجرجاني وغيرهم من المفسرين والشارحين
والمتقدمين والمتأخرين لام الجنس دون الاستغراق في الحمد لله واجمعوا على تجويزها فالمعتبر عندهم في المقام
الحمد في مقام الحمد اعم حقيقة او مجازا مبالغة لحصول كمال المدح فتحقق ان ما ذهب اليه المعاند ليس عليه الاعتماد
ومبنى على الغفلة عن هذا المراد وتحصيل المعنى او وقعه في هذه الورطة الظلماء لفظ حقيقة في قولهم محمود زيد وانكان
بحسب الظاهر حمدا له لكنه في الحقيقة حمد لله تعالى فمراده ان هذا الانتساب ليس حقيقة ولم يرد ان الحقيقة
هناك ليس مقابل المجاز بل مقابل الظاهر وهو انما في المجاز واذا ثبت ان ما اعتمد عليه المعاند ليس عليه الاعتماد
كان قول من يعتمد عليه حيث قال واذن انحصرت جميع المقادير في العهد وانقطع عرق الاستغراق انحصارا
فانحصار بعض المقادير في العهد ما هو مبني نظرا الى المحققين وتعميم الاستغراق كما افاده قدوة المحققين
هو السقيم على النظر المتوسط لا بل على مسلك النظر المخبط كما عرفت منا مفصلا فتأمل ولا تعجل لعلنا
الى ان ما ذكره كله من الخرافات والترهات من الاباطيل والخرافات واذا فرغنا من ذلك يليق بنا
ذكر ما افاده استاذنا البارع العلام في حاشية المدونة على ذلك المقام وهو هذا قوله على التقدير
بلام العهد آه يعني ان هذا التقدير لا يحتمل غير هذه اللام بخلاف غيره فانه يحتملها والاستغراق والجنس
ايضا ولكون المشخص حامدا او لو بالاستغراق والجنس مبالغة ليس حقيقة الكمال انما الكمال في كونه محمودا
فالحامدية لا يناسب استنادها اليه تعالى اما اذا اريد بها الحامدية الكاملة التي لا يمكن من غيره تعالى
يشير اليه قوله عليه السلام لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك والحاصل لهذا المطلب
ليس الا لام العهد وفيه ان هذا الدليل جار في المصدر المعلوم ايضا فالحصر ممنوع اللهم الا ان يقال المراد من
هذا التقدير المبني للفاعل وما يقوم مقامه من المصدر المعلوم وقيل في وجه الحصر انه لو اريد الاستغراق او الجنس
لكان المعنى ان جنس الحادث او جميع الحامديات لله تعالى وهذا باطل لان بعض الحامديات ثابتة لغيره تعالى
فيه ما فيه وفيه ان هذا الدليل بعينه جار في المحموديات فلا يصح الاستغراق ويختص على التقدير المبني للمفعول و

والمجهول ايضا فان قلت حمد زيد وان كان بحسب الظاهر لزيد لكنه بحسب الحقيقة يعود تعالى لانه لا يكون
محمودا ما لم يكن متصفا بصفة الكمال وهو لا يحصل الا بجعله تعالى كما لا يخفى فهذا يرجع الى كمال الله تعالى حيث جعله
كاملا قلنا فعال الحامديات ايضا كذلك لان قوة الحمد وقدرته كونها حامدا ايضا من اعطاء الله تعالى فيجب
الحامديات ايضا راجعة الى الله تعالى والفرق تحكم وقيل فيه لو اريد الاستغراق او الجنس على هذا التقدير يلزم
رجوع بعض الحامديات الناقصة ايضا اليه تعالى كحامدية بعض الشعراء للسلاطين الظالمين وهي صفة نقص لا
يليق انتسابها اليه تعالى ولو مبالغة وفيه ان القضايا الشعرية ليس فيها التصديق والاذعان حتى يعتبر التطابق
الامري بل التصوير والتخييل والحامدية المذكورة وان كان على ما لم يفعل لكن الشاعر الحامد قصد التعظيم ظاهرا او
باطنا فهو في الحقيقة لا يحمد الا مصنوعا من مصنوعاته وكمالا من كمالاته المتصورة ولا عائبة في انتساب ما قصد
فيه التعظيم الظاهري والباطني اليه سبحانه ولو سلم فمن المحموديات ايضا كذلك فلا يجوز ان [illegible] في
تقدير المبني للمفعول ايضا هذا مع القيل والقال والله اعلم بحقيقة الحال ومنها ما اجاب الاستاذ مطلعا على فحمه قلت صدق
مبدأ على مبدأ لا يستلزم صدق المشتق على ما يصدق عليه المشتق الآخر كان صدق المشتق على ما يصدق عليه مشتق آخر لا يستلزم
صدق المبدأ على المبدأ وانما يلزم ذلك لو كان بين المبدأين ترادف واتحاد في المفهوم ومن المعلوم
انه ههنا منتف بقوله ضرورة عدم الاتحاد بين العام والخاص في المفهوم اقول لنا دليل على خلافه فانا
نقول الحمد قول ضرورة صدق الاعم على الاخص ولا فرق بين المقول والمحمود والقول والحمد اللذين الا
مشتقان من الاخرين فكما ان احد المبدأين اعم من الآخر كذا مشتق احدهما اعم من الآخر فيلزم ان يكون
المحمود هو المقول ضرورة صدق الاعم على الاخص الا ترى ان الفعل اعم من الضرب والمفعول المشتق
من الفعل الاعم يحمل على المضروب المشتق من الضرب الاخص انتهى بلفظه من غير تغيير ولما لم نعد المقام
المذكور على نقض هذه الحاشية الى بحثه اخرى حيث نقل اولا قول اخي كمال الدين وثانيا قول المولوي
غلام سبحان تعالى انه فصل قول اخي ثم قال بعد نقل الكلامين وهما بالموت عليك ظهر ان ما وقع لبعض ابناء

الدهر من انتحال تلك الحاشية الى نفسه وذكرنا لك حاشية استاذه الملا التي ذكرناها عجيب كل العجب اقول
حاصل كلام هذا المعاصر ان هذا الاعتراض موجود في حاشية كمال المحققين المولوي غلام سبحان ليس من
نتائج افكار استاذنا العلام وهو محض وشش ايها الاولاد ان سلمنا ان مطلب قول الاستاذ وما له ومطلب
قوليهما واحد لكن الاستاذ لم يصرح بانه من سوانح الوقت او من نتائج الافكار لنا وقوله اقول قلنا دليل على
خلافه ليس نصا عليه كيف و شريف العلامة يقول في صدر كل قول من شرح الشمسية اقول ومع ذلك لا يكون
نحو قوله من نتائج افكاره الا ما شاء الله وكذا الفقهاء كصاحب الهداية وغيره يقولون لنا دليل كذا مع انه
ليس من مبدعات الناقلين وثانيا ان الاستاذ العلام اوضح مغلق الكتاب وحرره على حاشيته
بين تحرير بعيد من الابهام بشانه مراجعة الحواشي ولم ينظر حاشية كمال المحققين في ذلك الحين كيف
قليل الوجود وهذا حاشية غلام سبحان خلفه الا الان انتقلت من كلكته الى هذا الديار وكان الاستاذ كتب التعليق
المذكور حين القراءة سنة الف ومائتين وثلثة واربعين من الهجرية فهذا في الحقيقة من التوارد واما ثالثا فلان هذا
الاعتراض بعينه كان واردا على غلام سبحان بل بالطريق الاولى لانه الف حاشيته واشتهر بشانها فلا
ينبغي قال في حقه انه فصل قول الملا كمال الدين وقال في حق استاذنا انه اخذ قول الغير فليس ذلك الا
للحسد اللهم اجعلني محسودا لا حاسدا واما رابعا فلان شرح القول لو كان مضمونه من الغير فليس بعيب
ولو من دون التصريح باسم المبدع الا ترى ان صاحب المدارك والبيضاوي ذكرا كثيرا من اقوال الكشاف وان
المتأخرين هكذا يذكرون اقوال المتقدمين واما خامسا فلان هذا القائل في كثير من الاقوال نقل بكذا منها ما
ذكر في معنى قول السيد الزاهد وهو على هذا التقدير من تخصيص التقدير بالبعد دون العكس مع ان التخصيص المذكور
موجود في حاشية غلام سبحان وغيرها من الحواشي كما عرفت سابقا بل هذا المعاصر لم يذكر قولا الا وهو من
الغير سوى بعض الاغلاط حتى لو حلف الرجل على ذلك المراد لا يكون حانثا واما ما نقله هذا المعاصر قول الاستاذ
العلام لا فرق بين المعقول والمحمود الا الاولين آه بدون كلمة ان ثم اعترض في هامش النسخة بانه الصواب ان يقول الا ان

الاولين وكذا قوله فكذا احد المبداين اعم من الآخر كما تشتق احدهما اه وقال في المنهية الصواب ان يقول
فكما احداه فان هذا الا افك بين مبني على العناد والاتهام او على قصور البصارة في النقوش والارقام والا
فالمكتوب في اصل الحاشية في الاول الا ان الاولين وفي الثاني فكما ان احد المبداين اعم من اه والاطلاع اهلي
هذا المرام فلينظر في هاتيك الحواشي الموجودة لدينا حتى يظهر عليه حال صدق هذا المتعصب المفتري حفظنا الله
تعالى عنه وعن مثل ذلك الفساد ومنها ما افاد معلقا على قوله وما قال المصنف في شرح المقاصد الايات
المشتملة على اتصاف الباري تعالى بالهداية والاضلال كقوله انك لا تهدي من احببت ونحوه راجعة عندنا الى
خلق الايمان والاهتداء والكفر والضلال ينبغي ان يحمل على ذلك فقال المقصود منه دفع تناقض بين كلامي
شارح المقاصد حيث قال ان المعنى الثاني مخترع بعض المعتزلة وقال ايضا ان الهداية المنسوبة اليه تعالى في الآيات
محمولة على خلق الايمان وهو لا يتصور بدون الايصال فيكون المعنى الثاني مما نطق به الفرقان المجيد فكيف يكون
مخترع المعتزلة وحاصل التوفيق ان هذا الحمل من حيث ان المعنى الاول الذي هو اعم متحقق في ضمن خلق
الايمان فلم يثبت الا المعنى الاول ولا يبعد ان يستحسن ان الغرض منه الرد على من فرق بين المتناقضين
المذكورين بان هذا الحمل منه مجاز ونسبة الاختراع حقيقة وحاصل الرد انه ينبغي ان يحمل الكلام لتحصيل
التوفيق على هذا الا على قيل اذ فيه ارتكاب التجوز انتهى كلامه زيد اكرامه هذا المنبعث الاستاذ البارع حين
قراءته عليه الحاشية المذكورة وافاد حين قرئ الى الحاشية المذكورة ان توجيه ما قال المص في شرح المقاصد اه جواب سؤال
تقريره انكم اثبتم ان المعنى الاول حقيقي موضوع له والمعنى الثاني فرد منه فليس معنى مجازيا وقد قال المص في شرح المقاصد ان الهداية
المنسوبة اليه تعالى في الآيات راجعة الى خلق الايمان ولا شك ان خلق الايمان ليس هو لا مطابقيا لارادة الطريق
فيكون مجازا منها وحاصل الجواب ان خلق الايمان راجعة الى الدلالة الموصلة وهو فرد من ارادة الطريق انتهى
وعندي هذا التقرير اوفق بالسياق كما لا يخفى على المنصفين وقال المعاصر الظاهر عن السياق ان المقصود
من ذكر هذا القول تقوية مناقشة افاد لتصحيح حمل قوله تعالى انك لا تهدي على المعنى الاول لقوله ولك ان

يقول اه اقول ح الاحتمال قوله علام سبحانه فانه قال اي انك ان تناقش في امتناع حمل قوله تعالى
انك لا تهدي من احببت على المعنى الاول بوجه آخر اه وهذا الاعتراض على حسب ان ما والا فنحن لا نتوجه
الى مثله ثم قال ح ازاحة غدته عسى ان يختلج في البال وهي انه قد افاد العلامة في شرح المقاصد ان الهداية
المنسوبة اليه سبحانه في الآيات المشتملة على اتصاف الباري تعالى بالهداية راجعة عند الاشاعرة الى
خلق الايمان والاهتداء اه ومن المعلوم ان خلق الايمان عبارة عن الدلالة الموصلة كما ان الدعوة الى الايمان كناية
عن اراءة الطريق وقد تقرر عند زاهد المحققين مجازية تلك الدلالة فيلزم ارتكاب التجوز في الآيات المذكورة
مع ان الواجب بقدر الاستطاعة هو الحذر عن اعتبار التجوز فاذن تعين القول بموضوعية المعنى الثاني للهداية
وهو كما ترى اقول فيه اما اولا فلان قوله خلق الايمان عبارة عن الدلالة الموصلة غلط فاحش اذ خلق الايمان شيء
والدلالة الموصلة شيء آخر والا يلزم خلق الشيء اصلا لانه موصله وهو كما ترى نعم لو قال خلق الايمان نتيجة الدلالة الموصلة او ثمرة
اليها لكان له وجه كما لا يخفى واما ثانيا فلان قوله الدعوة الى الايمان كناية عن اراءة الطريق غلط فاحش لان الدعوة الى الايمان عين
اراءة الطريق وصراحة فيها لا كناية عنها واما ثالثا فلان قوله قد تقرر عند زاهد المحققين مجازية تلك الدلالة باطل
محض وبهتان صرف على السيد الزاهد وكيف لا وهو ينادي على منار على ان اطلاق الهداية على المعنيين
حقيقة حيث قال في قوله تعالى لا تهدي ذكر العام وارادة الخاص لكن من حيث انه هو فليس من المجاز المتعارف
في موضعه لان اطلاق الانسان على زيد مثلا اطلاق حقيقي انتهى بلفظه واما رابعا فلان قوله الواجب بقدر الاستطاعة
هو الحذر عن اعتبار التجوز غلط محض اذ آيات القرآن المجيد مشحونة من انواع المجازات كما لا يخفى وكيف لا فان في
المجازات من اللطائف ما ليس في الحقائق ولو كان الحذر عن المجاز واجبا بقدر الاستطاعة لم يوجد في شيء
من الآيات لان الله تعالى يستطيع ان يعبر بلا تجوز وارتكاب المجاز واما خامسا فلان في القول على تقدير التسليم
يناقض قوله فيما سيأتي كيف والمجازات مشحونة بها اي في القرآن وكتب اللغة واما سادسا فلان قوله فاذن
تعين القول بموضوعية المعنى الثاني للهداية لا ندري على اي شيء يتفرع لان حاصل ما قرره فيما قيل ان العلامة

المنسوبة اليه تعالى راجعة الى خلق الايمان الدال على الدلالة الموصلة وتلك الدلالة مجازية عند السيد

الزاهد وهو باطل فالتفريع عليه لابد له ان يقتضي المجازية واما سابعا فلان قوله وهو كما ترى يميل على ان موضوعية

المعنى الثاني مجازية باطل وهو كما تراه باطل عند السيد الزاهد وثامنا فلان حاصل المتحذلق عنده على زعمه

انه يلزم المجاز في ايات القران على تحمل المصنف المذكور في شرح المقاصد وهذا مناف لقوله المبهمة هذا

القول تقوية مناقشة فالتصحيح حمل قوله تعالى انك لا تهدي على المعنى الاول لقوله لك ان تقول آه

اذ لا مناسبة لهذا الاعتراض لقوله لك ان تقول واما تاسعا فلان قوله فيلزم ارتكاب التجوز آه يشعر ان

حاصل التحذلق لزوم المجاز في الايات مع بطلان التالي وقوله فالاولى تعيين آه يشعر ان التحذلق لزوم موضوعية

المعنى الثاني للهداية مع بطلانه فلا يعلم ان التحذلق هذا او ذلك بان الاولى ان تحمل تلك العبارة

التوجيه المذكور منها من ان ذكر العام وارادة الخاص من حيث هو ليس من قبيل المجاز حتى يلزم

المحذور اقول العجب كل العجب من هذا المعاصر كيف يأتي بالمتنافيين ولا يبالي فقال ههنا بعدم المجاز من

جانب السيد الزاهد وقال فيما مر تقرر عند زاهد المحققين مجازية تلك الدلالة مع ان مراد السيد من قوله

ينبغي ان يحمل على ذلك يجب لئلا يحصل النقض المذكور فالتفسير بان الاولى ان تحمل كما صدر منه تفسير على خلاف

مطلب السيد فافهم بل في تلك اطلاق حقيقي فالهداية حقيقة موضوعة للارادة لكن لما كان الايصال

فردا من مجرديها وخاصا يعني هذا الفرد تسمية باعتبار تلك الحيثية هذا وان كان صحيحا على قول السيد لكن

لا يصح على ما افترى هذا القائل على السيد الزاهد بانه مجاز عنده كما مر وكما يقول بقوله فسقط توهم موضوعية

واستحكم مجازيته قطعا اقول كيف يجتري هذا القائل على تفوه هذه المزخرفات الا يرى انه قال تحقيق ذلك

اطلاق حقيقي آه والان يحكم باستحكام المجازية وسقوط الموضوعية ويفرع الشيء على ما يخالفه فهل هذا الا

صريح وتهافت فضيح ثم قال بعد ذلك شبها القينا عليك لتطهران ما ذكره بعض الطلبة واراد منه استاذنا

استاذ الورى سند الوقت وهذا التعبير منه ناشئ عن فرط الجهل والعناد ولا باس فان الاعمى يعتقد كل احد

مشعلة بتحوله المقصود منه ودفع التناقض بين كلامي شارح المقاصد ونقل كلام الاستاذ الباحث بتمامه كما عرفته
وقال بعد ذلك ما لمحه السياق كما لا يخفى على المتفطن اقول ليت شعري اي سياق يخالفه فلا بد من البيان
حتى يرد بالدليل والبرهان وقد عرفت مما سابقا ان ما قال به هذا المعاصر مع قطع النظر عن مخالفته السياق
باطل بوجوه عديدة على ان المراد من مخترعية المعنى الثاني هو ان كونه موضوعا له ومعنى حقيقيا مخترعات بعض المعتزلة
واذن لا يضر كونه مستعملا في زبر اللغة وآيات القرآن كيف والمجازات مشحونة فيهما فلا مجال لتوهم التناقض حتى تحتجشم
لا ارتضيه ذلك القول اقول فيه اما اولا فلانا لا نسلم ان المراد من المخترعية ما ذكرتم بل الظاهر منه ان المعنى الثاني
مخترع بعض المعتزلة مطلقا سواء كان حقيقة او مجازا وليس له دلالة على ان الاختراع منحصر في الموضوعية دون المجازية
كيف ولو كان المراد كذلك لم يقل لفظ الاختراع اذ هو عبارة عن الايجاد على غير مثال سابق فلو كان المعنى
الثاني عند غير المعتزلة مجازيا لم تصح نسبة الاختراع الى المعتزلة مع ان النزاع بين كل من الفريقين يرجع الى نفس
المعنى اللغوي مطلقا حقيقة او مجازا ولذا قال بعضهم بالاول ورد المعنى الثاني بانه مخترع للمعتزلة وبعضهم بان
المعنى الثاني مجازي فالقول بالمجاز جواب آخر غير الجواب الاول واما ثانيا فلان هذه العلاوة باطلة لانها لا بد
ان تكون مصححة لموضوعية المعنى الثاني مع موضوعية المعنى الاول كما كان شأن علاوة الاعني قوله كما قال المصنف
في شرح المقاصد ايضا كذلك على زعم هذا القائل من ان المقصود من ذكر هذا القول تقوية مناقشة آه
كما مر وانت تعلم ان في هذه العلاوة تسليم اختراع الموضوعية للمعتزلة وثبوت المجازية عند غيرهم وهو كما ترى
واما ثالثا فلان القول بان المعنى الثاني اخترعه بعض المعتزلة جواب عن السؤال الوارد على المعنى الاول فلو
كان معناه انهم اخترعوا كون المعنى الثاني موضوعا واما عندنا فهو معنى مجازي فالجواب في الحقيقة هو المعنى
المجازي ويكون حديث اختراع المعتزلة لغوا محضا لا دخل له في الجواب الا على تقدير ما قلنا واما رابعا فلما عرفت
ان قوله كيف والمجاز مشحونة فيهما مناف لما سبق منه الواجب بقدر الاستطاعة هو الذي عن اعتبار التجوز
فيها كما عرفت واما خامسا فلان قوله فلا مجال لتوهم التناقض حتى تحتجشم الارتضاء بذلك القول مما لا

قال المجال كان بحسب ظاهر معنى الاختراع نعم لو دفع السؤال بعد لحظ الجواب وحينئذ لا يبقى له مجال الورود ولكن لا يصدق انه لا مجال له مطلقا واما ثانيا فلانه لو سلم ان المراد من اختراع المعترض موضوعية المعنى الثاني فغاية ما لزم ان لهذا السؤال جوابين ولا يلزم من فرض احد الجوابين بطلان الجواب الآخر فمنها ما افاد معلقا على قوله بل لا بالعرض ولا بالذات لانه على تقدير كونه مشارا اليه ليس آلة لملاحظتها وقد سبق انها لا يصح الاشارة فتامل بقوله لعل قوله فتامل اشارة الى ان عدم كون هذا المفهوم آلة للاشخاص الخارجية وعدم صلاحيتها للاشارة لا ينفي الوجود العرضي لهذا الكلي في الخارج فابدى بعض المحققين في المنع من تحقق نفسه لا يرد عليه فانه اشار بنفسه اليه على انا نقول المقصود ان مفهوم النقش الكتابي لا يصلح للاشارة في الخارج ولا شك انه مستلزم لذلك فقد قيل ان المحشي قصد نفي الوجود العرضي مبالغة فان الكلي ما لم يكن آلة ملاحظة ما تحته كانه لم يوجد معه لا بالذات ولا بالعرض انتهى وقال المعاصر بعد نقل السؤال المذكور واعتنائه الى بعض الكملاء ليس مقصود هذا المحققين نفي الوجود الكلي العرضي مطلقا اذ وجوده منشئه وتحقق معروضه كاف له قطعا فكيف يتصور انكاره بل مقصوده ما هو الظاهر من صريح عبارته هو نفي الوجود الكلي العرضي المصحح المقيد للاشارة والضرورة العقلية شاهد على انه لا يلزم من نفي المقيد نفي المطلق والدليل الذي افاده بقوله لانه على تقدير آه فحاصل كلامه ان ذلك الكلي ليس مرآة في الاشارة لملاحظة الاشخاص الخارجية اذ هذه المرتبة لا تحصل الا على تقدير كون تلك الاشخاص مشارا اليه وهو كما ترى لانه قد سبق انه ليس المقصود وصف الشخص الا التسمية حتى تصح الاشارة اليه وبما القيناه عليك سطع انه لا حاجة الى تسليم ذلك التوجيه القول ان المحشي المحقق ليس بغافل عنه اذ قوله بعيد هذا فتامل اشارة اليه اقول هذا الجواب الذي في كلام هذا المعاصر بعينه الجواب الذي قاله الاستاذ بعد قوله بل لا انقول الى من غير فرق في اللفظ نعم غير لفظها وحاصل ما قال الاستاذ والبارع العلام ان الاعتراض المذكور ساقط رأسا فانه ثبت

تقريره ولو سلم فلعل قول المحشي فافهم اشارة اليه فيه الجواب على تقدير التسليم وهذا عجائب انه
لتصحيح كلام سيد المحشين وسند المحققين بانتساب هذا الجواب الى الاستاذ العلام وترك الجواب
من بين الكلام وانتحاله وانتسابه الى نفسه بادنى تغيير من العبارة وجعل ذلك الجواب فيه الى
احتياج الجواب الذي هو بعد التسليم تدليس فوق التدليسات وتلبيس فائق التلبيسات نعوذ بالله
شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا تمّ